

الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (٢٠٢٢ - ٢٠٣٠)

خطة العمل الوطنية (٢٠٢٤ - ٢٠٢٦)



الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (٢٠٢٢ – ٢٠٣٠)

خطة العمل الوطنية (٢٠٢٤ – ٢٠٢٦)

المؤسسة الوطنيّة
لشؤون المرأة اللبنانيّة
National Commission
for Lebanese Women



جميع الحقوق محفوظة © ٢٠٢٤

أخيراً وليس آخراً، يتطلب التوصل إلى تحقيق الآثار المتوقعة من العمل بهذه الخطة، وبالتالي تحقيق أهداف الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، التزاماً مبنياً على قناعة شخصية من جانب كافة النساء وكافة الرجال المعنيين بتنفيذ هذه الخطة على المستوى العملي، بأهمية المبادئ التي تستند إليها الإستراتيجية، وبمركزية الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

فالمبتغى في النهاية هو التوصل إلى بناء مجتمع يقوم على علاقات سليمة بين أمراهه، نساءً ورجالاً، وبناء دولة عادلة تصون حقوق المواطنين والمواطنات وتوفر لهم العيش الرغيد.

تميز جميع المشاركين في وضع الخطة الوطنية ٢٠٢٤ – ٢٠٢٦ لتطبيق إستراتيجية المرأة في لبنان بالترامهم، فلهم جميعاً الشكر والتقدير مع امتنان خاص لصندوق الأمم المتحدة للسكان الذي قدم الدعم اللازم لإنجاز هذه الخطة.

كلودين عون

رئيسة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

تهدف خطة العمل الوطنية للأعوام ٢٠٢٤ – ٢٠٢٦ إلى تطبيق الإستراتيجية الوطنية في لبنان ٢٠٢٢ – ٢٠٣٠ وهي نتيجة عمل تشاركي بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وشركائها بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان. وتمّ تحديد النشاطات التي تقرّر القيام بها في فترة السنوات الثلاث للخطة، خلال ٢١ جلسة نقاش ضمت كل واحدة منها بين ٢٠ و ٢٥ مشاركة ومشاركاً من مختلف الوزارات والإدارات والمنظمات الدولية والمجتمعات والهيئات الأكاديمية والنقابية والحزبية. بذلك اكتسبت هذه الخطة كما الإستراتيجية صفة الوطنية أولاً لكونها تمثل عملاً مشتركاً بين مؤسسات من القطاع العام والخاص وثانياً لأنها معدة كي يكون تنفيذها شاملاً لكافة المناطق ومستهدفاً للنساء من كافة الفئات الاجتماعية.

ولا بد لنا من الإشارة إلى دقة الظروف الاقتصادية التي رافقت عملية وضع هذه الخطة وإلى صعوبة الأوضاع المالية التي تعاني منها مؤسسات القطاع العام التي يفترض أن تكون مسؤولة عن تنفيذ الخطة بالتعاون مع جهات دولية ومع منظمات المجتمع المدني.

ومن المتوقع أن يشكل توفر الموارد المالية المطلوبة لإتمام النشاطات الملحوظة، التحدي الأول في عملية تنفيذ الخطة وتطبيق الإستراتيجية. لذا، بهدف تخطي هذا التحدي، سوف يكون التعويل في المستقبل المنظور، على الدعم الذي توفره الجهات المانحة لمؤسسات القطاع العام والخاص، ويعتبر التنسيق مع هذه الجهات أساسياً للتمكّن من إتمام النشاطات الواردة في الخطة في المرحلة المقبلة. كذلك تعتبر الجهود التي سوف تبذل لكسب تأييد الوزراء وكبار المسؤولين وضمن التزامهم بأهداف الإستراتيجية وتحقيق الآثار المتوقعة من نشاطاتها، أساسية لإنجاح الخطة.

نظراً لتشعب القضايا المؤثرة على نجاح الجهود الرامية إلى تعزيز أوضاع المرأة في المجتمع وتحقيق المساواة، يتطلب نجاح العمل بهذه الخطة تعاوناً وثيقاً ودائماً بين الأجهزة الرسمية من جهة وبين هذه الأجهزة والجهات الدولية المعنية، ومنظمات المجتمع المدني من جهة أخرى. ولهذا التعاون أن يستمر طوال فترة تنفيذ أي من النشاطات وحتى بعد انتهاء التنفيذ، بغية التمكن من تقييم نجاح المبادرات واستخدام الدروس المستخلصة من الخبرات والاستفادة منها للعمل المستقبلي.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن اللجنة الدولية أرفقت طلبها للبنان باعتماد التوصيات الواردة في ملاحظاتها، بتوصية لتعزيز المساعدة التقنية المقدمة من وكالات الأمم المتحدة لهذا الغرض.

توافق أيضاً المشاركون/ات في وضع خطة العمل هذه، على تحديد النشاطات مع أخذ الإمكانيات المتوفرة خلال مدة العمل بالخطة بعين الاعتبار. فحالياً يعاني البلد من أزمة اقتصادية ومالية تنعكس سلباً على نشاط الأجهزة الرسمية كما على عمل المنظمات غير الحكومية، ولذلك يتطلب إنجاز المبادرات الإنمائية الوطنية تعاوناً وثيقاً مع المؤسسات الدولية المعنية بالتنمية.

وبغية التوصل إلى تنفيذ فعلي للنشاطات المحددة في الخطة، أبدأ المشاركون/ات في وضع هذه الخطة حرصاً على أن تستوفي هذه التدخّلات شروط التحديد الواضح لموضوعها ولفترتها إنفاذها (خلال السنوات الثلاث) والتناسب مع النتيجة المتوخاة، وقابلية التنفيذ وقياس نتيجة النشاطات المتوقعة.

رسمت خطة العمل هذه بغية تحقيق الأهداف التي تضمنتها الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان ٢٠٢٢ – ٢٠٣٠. تشمل الخطة نشاطات متنوعة من شأنها التوصل إلى نتائج تساهم في تحقيق هذه الأهداف، وهي تشكّل وسيلة تتيح لجميع الأطراف المعنيين بقضايا المرأة والمساواة، من جهات حكومية ومجتمعية، توجيه النشاطات والأعمال للتوصل إلى النتائج المرغوبة. لذا، على غرار الإستراتيجية، تعتبر خطة العمل هذه نتيجة عمل مشترك، بين الجهات المعنية بالعمل لتحقيق أهداف الإستراتيجية الرئيسية الخمسة وبتنسيق الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وجسدت النشاطات التي نصت عليها هذه الخطة السياسات التي وافقت هذه الجهات انتهاجها عملاً بمضمون الإستراتيجية، وهي تطال النساء من كافة الفئات الاجتماعية ومن بينهنّ النساء من الفئات المهمشة من ذوات الإعاقة (الحركية، والحسية، والذهنية) والمسنات واللاجئات والنازحات، والعاملات الأجنبية، ومكثومات القيد والسجينات وسواهنّ.

تمتد فترة تطبيق الخطة من سنة ٢٠٢٤ حتى ٢٠٢٦ ضمناً، على أن تتبعها خطة ثانية تكملها وتطبق في الأعوام ٢٠٢٧ – ٢٠٣٠.

بالنسبة إلى المرحلة الممتدة من سنة ٢٠٢٤ إلى ٢٠٢٦، اتفق المشاركون/ات في رسم خطة العمل، على اختيار النشاطات التي من شأنها أن تؤدّي إلى النتائج التي يساعد التوصل إليها خلال الفترة الزمنية المعتمدة، على تحقيق أهداف الإستراتيجية. كذلك أوردت هذه الخطة تدخّلات مختلفة تضمنتها الخطط وبرامج العمل المعتمدة في الوزارات والإدارات المعنية بتطبيق الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (٢٠٢٢ – ٢٠٣٠)، وأدرجت ضمنها تدخّلات معتمدة من جانب هذه الجهات قبل العام ٢٠٢٤ ولم تنته مدة تنفيذها بعد.

بالإضافة إلى ذلك، وعملاً بالملاحظات الختامية التي أصدرتها اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في الأمم المتحدة (لجنة CEDAW، سيداو)، وبعد مناقشة التقرير الوطني السادس الذي قدّمه لبنان حول تطبيق اتفاقية سيداو في العام ٢٠٢٢، أضيفت التوصيات التي أوردتها اللجنة ضمن ملاحظاتها إلى خطة العمل. هذا علماً أن لبنان الملتزم بموجب اتفاقية سيداو بتقديم التقارير الدورية إلى اللجنة الأممية المختصة حول تطبيق بنود الاتفاقية، مدعو إلى تقديم تقريره السابع إلى اللجنة في شهر شباط من العام ٢٠٢٦.

–تنزيه القوانين من الأحكام التمييزية ضد المرأة وانتهاج سياسة تشريعية داعمة لها.
–تدعيم شبكة ضابطات وضباط ارتكاز النوع الاجتماعي في الإدارات الرسمية.
–نشر ثقافة حقوق الإنسان علم صعيد صناعة القرار وتنفيذه.
–نشر ثقافة حقوق الإنسان في الجامعات وعلم الصعيد الإعلامي ووسائل التواصل الاجتماعي وتشجيع الأعمال الثقافية التي تنطوي علم مفهوم إيجابي للرجولة والأنوثة.

بعد الانتهاء من وضع الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان ٢٠٢٢ – ٢٠٣٠ وإطلاقها، تركّز اهتمام المشاركين/ات في إعدادها علم رسم خطة العمل بها خلال السنوات المقبلة. وتولّت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، تحديد الخطوط العريضة لرسم هذه الخطة ونظّمت بالتعاون مع شركائها ٢١ جلسة عمل تمحور البحث في كل واحدة منها حول تحديد التدخّلات التي ينبغي أن تتضمنها خطة العمل لتحقيق أهداف الإستراتيجية الرئيسية خلال الأعوام ٢٠٢٤ – ٢٠٢٦، ذلك انطلاقاً من مسودة أول علم للخطة.

بالنسبة علم كل نشاط مقترح، حدّدت الجهة المسؤولة عن التنفيذ والجهات التي يحتمل أن تتعاون معها حسب فئاتها، كما تمّ تحديد المؤشرات التي تتيح رصد تنفيذ النشاط وتبويب النشاطات حسب الأهداف الرئيسية للاستراتيجية، وأدرجت تحت عناوين تشير علم النتائج المرغوب التوصل إليها لتحقيق الأهداف الفرعية الواردة في الإستراتيجية وهي: «الآثار المتوقعة من النشاطات» وقد تمّ حصر عددها بـ ١٥ أثراً متوقعاً هي كالتالي:

–توسيع نطاق المعرفة في ما يخص ظاهرة العنف ضدّ النساء ومأسسة تحليل المعطيات.
–الوقاية من العنف ضدّ النساء والفتيات ونشر الوعي وتوفير الدعم والخدمات للنّاجيات.
–توفير نظام حماية متكامل ومؤسسي للنساء والفتيات النّاجيات.
–تراجع انتشار الفقر لدى النساء واستفادتهنّ من تطوير نظام الحماية الاجتماعية.
–تأمين التوعية الصحية للنساء وتوفير خدمات الوقاية والرعاية.
–تحديث المناهج التربوية والأساليب التعليمية ونشر ثقافة حقوق الإنسان وتقبّل الآخر.
–تمكين التلميذات والتلامذة من مواجهة التعرّض للعنف وتوفير سبل الحماية لهم/ن، وخفض حالات التسرّب المدرسي.
–تنمية قدرات النساء الشخصية في المجال الاقتصادي.
–توفير أحكام تشريعية وإدارية وإيجاد ظروف اجتماعية – اقتصادية مؤاتية لمشاركة النساء في الحياة الاقتصادية.
–تنمية قدرات النساء الشخصية والتقنية في القيادة.
–اعتماد تشريعات وتدابير داعمة لمشاركة النساء في القرار السياسي والإداري والاقتصادي والإنمائي الوطني والمحلي.

3- المخاطر التي قد تعيق تنفيذ النشاطات

علم احترام مبادئ الشفافية المالية في التعامل.
- تطوير أساليب مبنية علم معطيات موضوعية بهدف
كسب تأييد أصحاب القرار، كما أوساط المستهدفين.
- إعادة النظر في تبنى نشاط معين عند اتّضح عدم القدرة
علم تخطي العوائق القائمة أمام تنفيذه وإحالة التمويل
المخصّص له إلى تدخل آخر.

يعيب المشاركون/ات في رسم هذه الخطة أن هناك احتمالاً
كبيراً بأن يصطدم تنفيذ النشاطات التي تتضمنها الخطة
بمعوقات قد تؤدي إلى عدم القيام بها. ففي وضع عدم
الاستقرار الاقتصادي والسياسي القائم حالياً تكثُر المخاطر
التي من شأنها شلّ المبادرات التتموية التي تمثلها هذه
التدخلات في أيّ مجال.

ونظراً لارتباط معظم هذه المخاطر بشكل أو بآخر بالوضع
العام، آثار المشاركون/ات في رسم الخطة، موضوع
المخاطر بشكل إجمالي تاركين معالجة الصعوبات
والعوائق التي قد تعترض القيام بنشاط معين
للمسؤولين/ات عن تنفيذه لإيجاد الحل الأنسب لمعالجة
أيّ صعوبة طارئة.

أما المخاطر العامة المحتملة التي تهدد تنفيذ التدخلات
فهي:

- حدوث اضطرابات أمنية.
- توقّف العمل في الإدارات العامة بسبب تردّي الظروف
المعيشية للعاملين/ات فيها.
- شلّ آلية اتخاذ القرار والمبادرة في هذه الإدارات.
- عدم توفر البيانات والمعطيات الضرورية للقيام بالتدخل.
- النقص في الموارد البشرية والمالية للقيام
بالتدخل.
- عدم تجاوب أصحاب القرار مع متطلبات العمل لتحقيق
المساواة بين الجنسين أو رفضهم وشجبهم لمبدأ
المساواة بين المرأة والرجل.
- عدم رغبة المستهدفين المعنيين بالتدخل في التّوصل
إلى النتيجة المتوخاة من تنفيذه.

تجاه هذه المخاطر وسواها من الصعوبات التي قد تعترض
تنفيذ التدخلات، رأى المشاركون/ات في وضع الخطة
أنه من سبل التخفيف من هذه المخاطر، أكانت مرتبطة
بالأوضاع العامة أو متعلقة بتدخل معين، من المفيد
العمل على الآتي:

- اللجوء إلى تقنيات حلّ النزاعات ونشر العلم بها.
- تكثيف الحملات التوعوية حول إفادة المجتمع من
التدخلات التي تتضمنها الخطة.
- التعاون بين أجهزة الإدارات العامة ومنظمات المجتمع
المدني والحرص على تعدد الجهات المسؤولة عن
تدخلات ترمي إلى تحقيق نتيجة مرغوبة معينة.
- إعلام الجهات المانحة المشاركة في تمويل تدخل معين،
بالصعوبات الطارئة علم تنفيذه في مرحلة مبكرة
والتعاون معها في العمل علم حل الصعوبات والحرص



الهدف الرئيسي الأول

العرف ضد النساء والفتيات مرفوض اجتماعياً ومحظور قانوناً وحمائية ومساعدة الناجيات متوفرة أمنياً وقضائياً ومدارياً ونفسياً والتأهيل النفسي متوفر للمرتكبين.

الهدف الفرعي الأول:

توسيع نطاق المعرفة بالمعطيات المحيطة بوقوع حالات العنف وبمدى انتشار أعمال العنف ضد النساء والفتيات.

الأثر المتوقع:

توسيع نطاق المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء والفتيات ومأسسة تحليل المعطيات

النشاط	الجهة المسؤولة	الجهات المتعونة	المؤشرات
النشاط 1 تحديد المعلومات المطلوبة لإعداد استبيان موحد لإحصاء حالات العنف ضد النساء، يتم توجيهه إلى السلطات والمنظمات المختصة بفترة معرفة عدد الشكاوى وعدد الدعاوى القضائية وعدد الأحكام الصادرة التي تتناول قضايا العنف ضد النساء، كما عدد حالات العنف التي يتم تسجيلها لدى منظمات المجتمع المدني المختصة	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنائية (المركز الوطني للمساواة بين الجنسين)	– الوزارات والإدارات الرسمية – المنظمات المجتمعية المدنية – المنظمات الأهلية	صدر استبيان موحد ولوحة بالمشورات صدر الاستبيان موحد للإحصاء حالات العنف ضد النساء
النشاط 2 إصدار استبيان موحد ووضع مؤشرات	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنائية (المركز الوطني للمساواة بين الجنسين)	– الوزارات والإدارات الرسمية – المنظمات المجتمعية المدنية – المنظمات الأهلية	صدر استبيان موحد ولوحة بالمشورات صدر الاستبيان موحد ولوحة بالمشورات

<p>مصدر دليل خاص بالاستبيانيين</p>	<p>الوزارات والإدارات الرسمية المعنية - منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنائية (المركز الوطني للمساواة بين الجنسين)</p>	<p>الانشاء ٣ إصدار دليل خاص باستخدام الاستبيانيين</p>
<p>لائحة بالدرارات العامة ومنظمات المجتمع المدني التي تعتمد الاستبيانيين^١ وأعدادها</p>	<p>الوزارات والإدارات الرسمية المعنية - منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنائية (المركز الوطني للمساواة بين الجنسين)</p>	<p>الانشاء ٤ اعتماد الاستبيانيين الموحد من قبل الإدارات العامة ومنظمات المجتمع المدني المعينة</p>
<p>١) مصدر استمارة نموذجية خاصة بالقطاع الصحي^٢ ٢) عدد حالات العنف الجسدي و/أو الجنسي و/أو المعنوي في المسجلة في المستشفيات والمستوصفات والعيادات الصحية (تحديد المؤشر حسب نوع العنف والقطاع والمحافظه)</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية - هيئة الوطنية لشؤون المرأة البنائية - نقابة أطباء لبنان - نقابة الممرضين والممرضات - نقابة أصحاب المستشفيات العمل الاجتماعية في لبنان - منظمات المجتمع المدني المعينة</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>الانشاء ٥ تطوير استمارة نموذجية خاصة بالقطاع الصحي لتسجيل حالات العنف الجسدي والجنسي والمعنوي ضد النساء والفتيات عند تقديم الخدمات الطبية في المستشفيات والمستوصفات والعيادات في جميع المناطق</p>

١ بالنسبة للإدارات والمنظمات، يلزم مؤشر مصدر التعميم الموظفين/ات باستعمال الاستبيانيين

٢ مصدر تعميم من وزارة الصحة بضرورة تعبئة الاستمارة النموذجية ب

<p>١) تحليل سنوي للمعطيات عن حالات العنف متفجرة ونتائج منشورة ٢) استطلاعات الآراء متفجرة ونتائج منشورة</p>	<p>الجهات المتعاقبة في المرصد الوطني اللبناني للمساواة بين الجنسين الجهات المتعاقبة في باروميتر المساواة بين الجنسين في لبنان كليات ومعاهد العلوم الاجتماعية وسائل الإعلام</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية (المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين)</p>	<p>النشاط ٦ إجراء تحليل سنوي منظم للمعطيات المتفجرة عن حالات العنف وإجراء استطلاعات آراء حول الموضوع واستخلاص الاستنتاجات من الدراسات التحليلية والاستطلاعية</p>
--	--	---	---

الهدف الفرعي الثاني:

اعتماد مبادرات مكثفة للوقاية من انتشار ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات وحمايتهن

الأثر المتوقع:

توسيع نطاق المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء والفتيات ومؤسسات تحليل المعطيات

المؤشرات	الجهات المتعاملة	الجهة المسؤولة	النشاط
<p>١) عدد البرامج التثقيفية والمشورات أو الأفلام المعدة أو المحذّرة والمنشورة بهدف تعميم مضمون قانونية حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري وتحريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه وإجراءات الشكاوى والتبليغ</p> <p>٢) عدد المنشطات المنفذة وطبيعتها (لقاءات، محاضرات، مناقشات...) التي تهدف إلى تعميم مضمون قانونية حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري وتحريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه وإجراءات الشكاوى والتبليغ</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الإعلام</p> <p>وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي</p> <p>منظمات المجتمع المدني المعنيّة</p> <p>المؤسسات الدولية</p>	<p>وزارة الثقافة</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي</p> <p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١</p> <p>إعداد وتحديث برامج تثقيفية ومشورات وأفلام لوسائل التواصل الاجتماعي وتنفيذ نشاطات بهدف تعميم مضمون قانونية حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، وتحريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه وإجراءات الشكاوى والتبليغ</p>
<p>عدد الوزارات / المؤسسات العامة التي أصدرت تعميم لنشر المعرفة بمضمون قانونية حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري وتحريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه وإجراءات الشكاوى والتبليغ</p>	<p>وسائل الإعلام</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي</p> <p>وزارة الثقافة</p> <p>وزارة التربية والتعليم العالي</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالشراكة مع المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ٢</p> <p>مؤسسة نشر المعرفة بمضمون قانونية حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري وتحريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه وإجراءات الشكاوى والتبليغ</p>

<p>حملة توعوية (أو أكثر) حول العلاقات السليمة والصحية بين الأشخاص منفذة</p>	<p>الوزارات المعنية - منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الإعلام وزارة الصحة العامة وزارة التربية والتعليم العالية / المركز التربوي للبحوث والإزمام</p>	<p>النشاط ٣ حملة توعوية (أو أكثر) حول العلاقات السليمة والصحية بين الأشخاص</p>
<p>برامج مطوّرة لمعالجة الصحة النفسية مخصّصة لمركبي أعمال العنف الأسري^٣ متوقّرة^٣</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ٤ تطوير برامج لمعالجة الصحة النفسية مخصّصة لمركبي أعمال العنف الأسري</p>
<p>عدد اللقاءات المنظمة مع القضاة المختصين حول إصدار أحكام فيه قضايا العنف تتضمن حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة العدل - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٥ تنظيم لقاء مع القضاة المختصين حول إصدار أحكام فيه قضايا العنف تتضمن تطبيق المادة ٢٠١٤/٢٣ من القانون رقم ٢٠١٤/٢٣ حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، والتي تتضمن حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، وفق أحكام هذا القانون، علماً «بالإضافة إلى المعقوبات المقررة وفق أحكام هذا القانون، للمحكمة أن تلتزم مرتكب جرم العنف الأسري بالخشوع لدورات تأهيل ضد العنف في مراكز مخصّصة»</p>
<p>عدد حملات التوعية حول الطابع الإجرامي للإتجار بالأشخاص</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>- وزارة العدل - وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة للأمن العام - وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٦ تنظيم حملات توعية حول الطابع الإجرامي للإتجار بالأشخاص (مع التركيز على جرائم الاتجار بالنساء والفتيات)</p>

^٣ يختص المؤشر عندما يكون البرنامج متداً للتطبيق

<p>البرامج التدريبية المصوّرة للعاملات والعاملين الاجتماعيين حول كيفية التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات متوفرة^٤</p>	<p>كليات ومعاهد التدريب على العمل الاجتماعي</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ٧ تطوير برامج تدريبية للعاملات والعاملين الاجتماعيين حول كيفية التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات</p>
<p>١) الدورات التدريبية المخصصة للعاملات والعاملين الصحيين في مراكز الرعاية الصحية الأولية حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات متوفرة^٥ (ريوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات الذين أتموا الدورات التدريبية المخصصة للعاملات والعاملين الصحيين في مراكز الرعاية الصحية الأولية حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات (ريوزع المؤشر حسب المحافظة)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ٨ تتضمّن دورات تدريبية مخصصة للعاملات والعاملين الصحيين في مراكز شبكة الرعاية الصحية الأولية حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية المخصصة للعاملين والعاملات الاجتماعيين حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء في حالات الطوارئ (ريوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المشاركين/ات الذين أتموا الدورات التدريبية المخصصة للعاملين والعاملات الاجتماعيين حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء في حالات الطوارئ</p>	<p>– منظمات المجتمع المدني المعنية – المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ٩ تتضمّن دورات تدريبية مخصصة للعاملين والعاملات الاجتماعيين حول التعامل مع حالات العنف ضد النساء في حالات الطوارئ</p>
<p>مدور مرسوم لتفعيل الحساب الخاص المنصوص عليه في القانون لمساعدة ضحايا العنف الأسري والتحرش الجنسي</p>		<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٠ تفعيل الحساب الخاص لدعم وزارة الشؤون الاجتماعية المنصوص عليه في القانون لمساعدة ضحايا العنف الأسري والتحرش الجنسي</p>

^٤ يحسب المؤشر عدد ما يكون البرنامج متاحاً للتطبيق

^٥ يحسب المؤشر عدد ما يكون البرنامج متاحاً للتطبيق

<p>١) عدد مراكز الخدمات الرئاسية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية التي تم تجهيزها لوجسنيًا</p> <p>٢) أعداد الطفلات وزونات الأعاقة والمستنات المستفيدات (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٣) عدد مركز الخدمات الرئاسية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية التي تم تريب / تعزيز مواردها البشرية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>– المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>– الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٢</p> <p>تعزيز قدرات الموارد البشرية والإمكانات اللوجستية في مراكز الخدمات الرئاسية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية مع الدرس علمه أن تشمل الخدمات المتوفرة الطفلات وزونات الأعاقة والمستنات</p>
<p>١) عدد التدريبات للجهات المعنية حول الإجراءات التشغيلية الوطنية الموحدة الخاصة بال العنف القائم على الدور الاجتماعية في لبنان</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات الذين أتموا الدورات التدريبية حول الإجراءات التشغيلية الوطنية الموحدة الخاصة بال العنف القائم على الدور الاجتماعية في لبنان وتوزعهم حسب المؤسسات المعنية</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>– المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>– الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٣</p> <p>تدريب الجهات المعنية حول الإجراءات التشغيلية الوطنية الموحدة الخاصة بال العنف القائم على الدور الاجتماعية في لبنان</p>
<p>عدد الجلسات التنسيقية والتدريبية لتوحيد اللفة (المصطلحات) لدى المتعلمين/ات في قضايا العنف (يوزع المؤشر حسب المؤسسات المعنية)</p> <p>عدد مراكز اليرواه المحظومة لضحايا العنف ضد النساء التي تم دعمها من قبل جهات مانحة (يوزع المؤشر حسب المؤسسات)</p>	<p>وزارة العدل</p> <p>– منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>– المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٤</p> <p>تقديم الدعم لمراكز اليرواه المحظومة لضحايا العنف ضد النساء لتمكينها من تطبيق معايير الحكمة المعتمدة من جانب وزارة الشؤون الاجتماعية</p>

<p>عدد مراكز الاربواه التي زارها مراقبو وزارة الشؤون الاجتماعية خلال سنة</p>	<p>وزارة العدل - منظمات المجتمع المدني - المعنوية - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٥ تعزيز الرقابة علمية مراكز الاربواه</p>
<p>١) عدد الجلسات التوعوية في المدارس للتلميذات والتلميذة حول مواجهة حالات التعرض للعنف وسبل طلب الحماية (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المشاركين/ات في الجلسات التوعوية حول مواجهة حالات التعرض للعنف وسبل طلب الحماية (يوزع المؤشر حسب الجنس وحسب القطاع المدرسي الرسمي/الخاص)</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العلمية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٦ تنظيم جلسات توعوية في المدارس للتلميذات والتلميذة حول مواجهة حالات التعرض للعنف وسبل طلب الحماية</p>

الهدف الفرعي الثالث: ضمان الوصول إلى العدالة وتوفير الدعم للضحايا.

توفير نظام حماية متكامل ومؤسسي للنساء والفتيات الناجيات من العنف ^١			
الأنشـاط	الأثر المتوقع:	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاقدة
الأنشـاط ١ تنظيم دورات تدريبية لتطوير قدرات القضاة المحترفين (المحامين العاميين وقضاة الأمور المستعجلة والقضاة المغفرين) علمة توفير الحماية الكافية للنساء والفتيات	توفير دورات تدريبية لتطوير قدرات القضاة المحترفين (المحامين العاميين وقضاة الأمور المستعجلة والقضاة المغفرين) علمة توفير الحماية الكافية للنساء والفتيات	وزارة العدل	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المنظمات الدوائية
الأنشـاط ٢ إقامة دورات تدريبية لعناصر الأمن لتطوير قدرات الضابطة العديية في ما يختص بالإجراءات التطبيقية للقوانين الخاصة بحماية النساء والفتيات الناجيات من العنف	إقامة دورات تدريبية لعناصر الأمن لتطوير قدرات الضابطة العديية في ما يختص بالإجراءات التطبيقية للقوانين الخاصة بحماية النساء والفتيات الناجيات من العنف	وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوة الأمن الداخلي وزارة العدل وزارة الشؤون الاجتماعية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية
المؤشرات	المؤشرات	عدد الدورات التدريبية المقدمه لتطوير قدرات القضاة المحترفين والمحامين العاميين وقضاة الأمور المستعجلة والقضاة المغفرين علمة توفير الحماية الكافية للنساء والفتيات (يوزع المؤشر حسب المسممة الوظيفية)	١) عدد الدورات التدريبية لعناصر الأمن لتطوير قدرات الضابطة العديية في ما يختص بالإجراءات التطبيقية للقوانين الخاصة بحماية النساء والفتيات الناجيات من العنف (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا الدورة التدريبية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)

^١ الأنشطة المنصوص عليها شمولية/ دامية، تصل جميع النساء من بينهن ذوات الرعاية الحركية والحدسية والذهنية، واللجان، والاعمال الأجنبية، ومكثومات القيد وكافة النساء من الفئة المهمشة

<p>١) عدد الدورات التدريبية للعاملين/ات في القطاع الصحي ومصلحة الطب الشرعي لتطوير قدرات الكوادر الصحية علمية كإجراء العنف مع ضحايا العنف وإجراء الفحوصات اللازمة لضبط الأثر (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المترين/ات الذين أتموا الدورة التدريبية حول كيفية التعامل مع ضحايا العنف وإجراء الفحوصات اللازمة لضبط الأثر (يوزع المؤشر حسب المساهمة الوظيفية)</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - نقابة أطباء لبنان - نقابة المستشفيات</p>	<p>وزارة الصحة العامة - وزارة العدل</p>	<p>النشاط ٣</p> <p>إقامة دورات تدريبية للعاملين/ات في القطاع الصحي ومصلحة الطب الشرعي لتطوير قدرات الكوادر الصحية علمية كإجراء العنف مع ضحايا العنف وإجراء الفحوصات اللازمة لضبط الأثر</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية لتطوير قدرات القضاة المختصين وعناصر قوس الأمن الداخلي والأمن العام والمندوبين/ات الاجتماعيين في وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني والمختصين في وزارة الصحة علمية تطبيق الإجراءات التشغيلية الموحدة المصادق عليها والتي تتضمن نظام إحالة وضمان (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المترين/ات الذين أتموا الدورة التدريبية حول تطبيق الإجراءات التشغيلية الموحدة المصادق عليها والتي تتضمن نظام إحالة وضمان (يوزع المؤشر حسب المساهمة الوظيفية)</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة العدل - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوس الأمن الداخلي - وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة للأمن العام اللبناني</p>	<p>النشاط ٤</p> <p>إقامة دورات تدريبية لتطوير قدرات القضاة المختصين وعناصر قوس الأمن الداخلي والأمن العام والمندوبين/ات الاجتماعيين في وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني والمختصين في وزارة الصحة علمية تطبيق الإجراءات التشغيلية الموحدة المصادق عليها والتي تتضمن نظام إحالة وضمان عليها</p>

<p>١) عدد الدورات التوعوية للنساء حول الحماية القانونية، والخدمات المتوفرة هنّ في حال تعرّضهن للعنف (ريزغ المؤشر حسب المحافطات)</p> <p>٢) عدد المشاركات اللواتي أتممن الدورات التوعوية حول الحماية القانونية، والخدمات المتوفرة لهنّ في حال تعرّضهن للعنف (ريزغ المؤشر حسب مشاركة ذوات الإعاقة والقضاء)</p>	<p>الجامعات</p> <ul style="list-style-type: none"> - المؤسّسات الإعلامية - البلديات - منظمات المجتمع المدني - المعنية 	<p>وزارة العدل</p> <ul style="list-style-type: none"> - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الداخلية والبلديات / - مديرية العامة لقوة الأمن الداخلي - وزارة الداخلية والبلديات / - مديرية العامة للدرارات - والمجالس المحلية - وزارة التربية والتعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ٥</p> <p>تنظيم دورات توعوية للنساء حول الحماية القانونية، والخدمات المتوفرة لهنّ في حال تعرّضهن للعنف (علمة سبيل المثال لا الحصر: قانون العنف الأسري، قانون الاتجار بالأشخاص، قانون التحرش الجنسي)</p>
<p>عدد الحملات التوعوية المنشورة في الوسائل الإعلامية وعلومه مواقع التواصل الاجتماعي حول مكافحة العنف ضدّ الفتيات والنساء</p>	<p>المؤسّسات الإعلامية</p> <ul style="list-style-type: none"> - منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية 	<p>وزارة الإعلام</p> <ul style="list-style-type: none"> - الإدارات الرسمية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ٦</p> <p>تنظيم حملات توعوية علمه الوسائل الإعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي حول مكافحة العنف ضدّ الفتيات والنساء</p>
<p>استحداث صندوق لتمويل شبكة المحاميات والمحامين المختصين بالمرافعة أمام المحاكم المدنية والشرعية والروحية من جميع الطوائف وفيه كل المناطق لتوفير مساعدة قانونية لعدد من النساء المعنفات</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدولية 	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>دعم شبكة المحاميات والمحامين المختصين بالمرافعة أمام المحاكم المدنية والشرعية والروحية من جميع الطوائف وفيه كل المناطق لتوفير مساعدة قانونية لعدد من النساء المعنفات</p>
<p>زيادة عدد الدعاوى التي تثار فيها قضايا العنف ضدّ النساء والفتيات التي تتعهد بها لجنة المعونة القضائية في نقابته المحامين في بيروت وطرابلس</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <ul style="list-style-type: none"> - المنظمات الدولية 	<p>نقابة المحامين في بيروت</p> <ul style="list-style-type: none"> - نقابة المحامين في طرابلس 	<p>النشاط ٨</p> <p>دعم لجنة المعونة القضائية ونقابتها في نقابته المحامين في بيروت وطرابلس لتوفير مساعدة قانونية للنساء المعنفات</p>

<p>١) مجموعة الأحكام والتدابير القضائية التي تناول العنف ضد الفتيات والنساء متوفرة</p> <p>٢) صدور دراسة تحليلية لهذه الأحكام والتدابير</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية / طالب / طالبات الجامعات</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة العدل</p>	<p>النشاط ٩</p> <p>جمع الأحكام والتدابير القضائية الخاصة بالعنف ضد النساء والفتيات الصادرة عن القضاء المدني بهدف إحصاء الحالات واستنتاجات لبناء عليها فيما المستقبل</p>
<p>صدور مستند مسح شامل للخدمات المتوفرة للفتيات والنساء الناجيات من العنف في مراكز الخدمات الإنمائية، المرافق الصحية، مراكز الأيواء ومراكز الاستماع ومنظمات المجتمع المدني</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصحة العامة</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات</p>	<p>النشاط ١٠</p> <p>مسح للخدمات المتوفرة للفتيات والنساء الناجيات من العنف في مراكز الخدمات الإنمائية، المرافق الصحية، مراكز الأيواء ومراكز الاستماع ومنظمات المجتمع المدني</p>
<p>١) عدد مراكز الخدمات الإنمائية، والمرافق الصحية، ومراكز الأيواء ومراكز الاستماع التي تم تجهيزها لوجستياً (ريوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد مراكز الخدمات الإنمائية، والمرافق الصحية، ومراكز الأيواء ومراكز الاستماع التي تم تنمية القدرات البشرية فيها (ريوزع المؤشر حسب القضاء)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ١١</p> <p>دعم مراكز الخدمات الإنمائية، المرافق الصحية، مراكز الأيواء ومراكز الاستماع بالموارد البشرية والتجهيزات اللوجستية اللازمة مع الأخذ بعين الاعتبار احتياجات كافة فئات النساء (من ضمنهن النساء ذوات الإعاقة، الأجنيات غير المتكلمات باللغة العربية...) بناءً على نتائج مسح الخدمات المتوفرة للمعنفات</p>
<p>عدد مراكز التحقيق المجهزة بعرف خاصة للمعاية الطبية والخدمات اللوجستية المطلوبة للنساء والفتيات المعنفات (ريوزع المؤشر حسب القضاء)</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي</p>	<p>النشاط ١٢</p> <p>تجهيز مراكز التحقيق في المحافظات اللبنانية بعرف خاصة للمعاية الطبية والخدمات اللوجستية المطلوبة للنساء والفتيات المعنفات</p>



الهدف الرئيسي الثاني النساء قدرات ومتمكّنات شخصياً وعلمياً واقتصادياً.

الهدف الفرعي الأول:

تطوير سبل الحماية الاجتماعية للنساء.

الأثر المتوقع:

تراجع انتشار الفقر لدى النساء واستفادتهن من تطوير نظام الحماية الاجتماعية

المؤشرات	الجهات المتعاقبة	الجهة المسؤولة	النشاط
١) صدور نتائج دراسة دقيقة لبيانات برامج الحماية الاجتماعية الحكومية للفئات المستهدفة من النساء كبيانات السن، ربات الأسر، ذوات الالعاقبة من حيث أعدادها، خصائصها وحاجاتها	الوزارات المعنية المنذوق الوطني للضمان الاجتماعي خبراء/خبيرات متخصصين فهي الشائبين المالي والاجتماعي	رئاسة مجلس الوزراء وزارة الشؤون الاجتماعية التفتيش المركزي	النشاط ١ مراجعة نظم استحقاق برامج الحماية الاجتماعية الحكومية (لا سيما برنامج أمان وبرنامج استهداف الأسر الأكثر فقراً) لجهة تضمينها معايير تفضيلية للنساء (كبيانات السن، ربات الأسر، ذوات الالعاقبة...) ذلك بالاستناد إلى بيانات حول الفئات المستهدفة
٢) عدد برامج الحماية الاجتماعية التي تتضمن معايير استحقاق تشمل تحديد وتصنيف كبيانات السن الأكثر حاجة والأكثر عرضة للخطر ^٧ وأعدادهن كما أعداد ربات الأسر وذوات الاحتياجات الخاصة	المنظمات الدوائية المعنية المنظمات الدوائية	رئاسة مجلس الوزراء وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة التفتيش المركزي وزارات وأجهزة رسمية مختصة	النشاط ٢ تطوير زام الخدمات المؤمّنة عبر برامج الحماية الاجتماعية الحكومية لا سيما برنامج استهداف الأسر الأكثر فقراً وبرنامج أمان وإقرار مساعده خاصة لمقدمي/ات الرعاية غير مدفوعة الأجر بالاستناد إلى بيانات تحدد مواصفات هذه الفئة
١) عدد زام الخدمات الجديدة المطورة عبر برامج الحماية الاجتماعية الحكومية ٢) توفر مساعدات خاصة لمقدمي/ات الرعاية غير مدفوعة الأجر ^٨	المنظمات الدوائية	رئاسة مجلس الوزراء وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة التفتيش المركزي وزارات وأجهزة رسمية مختصة	النشاط ٢ تطوير زام الخدمات المؤمّنة عبر برامج الحماية الاجتماعية الحكومية لا سيما برنامج استهداف الأسر الأكثر فقراً وبرنامج أمان وإقرار مساعده خاصة لمقدمي/ات الرعاية غير مدفوعة الأجر بالاستناد إلى بيانات تحدد مواصفات هذه الفئة

^٧ يحاسب المؤشر عندما يتضمن برنامج الحماية الاجتماعية الحكومية معايير استحقاق تشمل معيار موضوعي لتحديد وتصنيف كبار/كبيرات السن الأكثر حاجة والأكثر عرضة للخطر

^٨ يحاسب المؤشر عندما تصدر زام الخدمات الجديدة ويعزل إلى العمل بها

١) إعداد دراسة حول كلفة دعم الطفولة المبكرة والمساهمة في نفقات الرعاية الأسرية ٢) عدد زعم الخدمات الجديدة الجاهزة لدعم الطفولة المبكرة في ضوء تقدير الأعداد والتكاليف، لتوفير مساعدات الحليب والغذاء للأطفال الرضع، والمساهمة في نفقات الرعاية الأسرية ^٩	المنظمات الدوائية	وزارات وأجهزة رسمية مختصة	النشاط ٣ إقرار زعم خدمات لدعم الطفولة المبكرة في ضوء تقدير الأعداد والكلفة لتوفير مساعدات الحليب والغذاء للأطفال الرضع، والمساهمة في نفقات الرعاية الأسرية (ضمن شروط محددة)
وجود برامج تأهيل مهني لتمكين النساء ربات الأسر من العمل وإعادة دمج المتسربات من سوق العمل في القوى العاملة ^{١٠}	- الوزارات المعنية - المنظمات الدوائية	- وزارة التربية والتعليم العالي / المديرية العامة للتعليم المهني - المركز الوطني للتدريب المهني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النشاط ٤ تطوير برامج تأهيل مهني لتمكين النساء ربات الأسر من العمل واعتماد آليات لإعادة دمج المتسربات من سوق العمل في القوى العاملة
١) إصدار لألحة معايير وشروط استحقاق موسعة معتمدة لتوفير مساعدات لتلامذة المدارس الرسمية ٢) عدد التلامذة المستفيدون من المساعدات (يوزع المؤشر حسب القضاة والجنس)	- المنظمات الدوائية - الجهات المهتمة	- وزارة التربية والتعليم العالي - وزارة الشؤون الاجتماعية	النشاط ٥ تطوير لألحة معايير وشروط استحقاق موسعة معتمدة لتوفير مساعدات لتلامذة المدارس الرسمية (تشمل تحديد المرحلة الدراسية) وتطبيقها

^٩ يحسب المؤشر عندما تصدر زعم الخدمات الجديدة ويعاير إلى العمل بها.

^{١٠} يحسب المؤشر عندما يمكن لأصحاب الاختصاص استعمال البرنامج المهني.

<p>١) الإعلان عن تحديد فئات التلامذة الإضافية المستفيدة من المساعدات فيه المدارس الرسمية</p> <p>٢) العدد الإضافية من المستفدين من المساعدات (يوزع المؤشر حسب القضاة والجنس)</p>	<p>المنظمات الدوئية</p> <p>الجهات المهتمة</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط 1</p> <p>توسيع فئات التلامذة المستفدين من الدعم في المدارس الرسمية واستحداث آلية مسعدة مطوّرة وتطبيقها لتوزيع رزم مساعدات لعدد إضافي من التلامذة المستفدين/ات</p>
<p>١) صدور لألحة بجميع الخدمات المؤمّنة من مختلف الإدارات وشروط استحقاقها</p> <p>٢) لألحة بجميع الخدمات المؤمّنة من جانب مختلف الإدارات وشروط استحقاقها</p> <p>معمّمة علمه منصات التواصل الرقمية</p>	<p>المنظمات الدوئية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصحة</p> <p>وزارة التربية والتعليم العالي</p> <p>الوزارات المعنية</p> <p>الاتحاد العمالي العام</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>أعداد منشورات عن الخدمات المؤمّنة من مختلف الإدارات وشروط استحقاقها (يهدف تعميم الإعلان عن المساعدات والخدمات المتوفرة وشروط الحصول عليها، لا سيما عبر منصات التواصل الرقمية)</p>
<p>عدد الحملات الإعلانية عبر مؤسّسات الإعلام المرئية والمسموعة للتعريف بسبل الوصول إلى المعلومات والخدمات</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوئية</p>	<p>وزارة الإعلام</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>وسائل الإعلام</p>	<p>النشاط ٨</p> <p>تنظيم حملات إعلانية عبر مؤسّسات الإعلام المرئية والمسموعة للتعريف بسبل الوصول إلى المعلومات والخدمات</p>
<p>عدد البلديات / اتحادات البلديات التي نشرت المعرفة بالخدمات المتوفرة عبر المصطلحات / رسائل نصية / وسائل تواصل وغيره من الوسائل (يوزع المؤشر حسب القضاة)</p>	<p>المنظمات الدوئية</p> <p>الأحزاب السياسية</p> <p>المنظمات الاجتماعية</p> <p>المعنية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة الاتصالات</p> <p>وزارة الإعلام</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٩</p> <p>نشر المعرفة بالخدمات المتوفرة من خلال التعاون مع اتحادات البلديات في المناطق</p>
<p>صدور آلية تنسيقية بين الوزارات المعنية والبلديات ومنظمات المجتمع المدني المختصة لتوفير شبكة أمان اجتماعية تسهل وصول النساء إلى الخدمات الصحية والاجتماعية</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <p>المنظمات الدوئية</p> <p>المنظمات الاجتماعية</p> <p>المنظمات الدوئية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة الصحة العامة</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٠</p> <p>تسهيل وصول النساء إلى الخدمات الصحية والاجتماعية من خلال وضع آلية تنسيقية نموذجية لتوفير شبكة أمان اجتماعية تكون معمّمة علمه الجهات المرجعية المختصة) تربط بين مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الأزماتية والبلديات ومؤسّسات المجتمع المدني وسائر الأجهزة</p>

<p>خطة عمل الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية تنطوي على دمج مفهوم المساواة بين الجنسين</p> <p>صدر مذكرات إدارية بالإجراءات المعتمدة لضمان مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة تطبيقاً لقانون الضمان الاجتماعي المعدل في العام ٢٠٠٠</p>	<p>المنظمات الدوئية</p>	<p>رئاسة مجلس الوزراء</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>وزارة العمل</p> <p>الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١١</p> <p>دمج مفهوم المساواة بين الجنسين في خطة عمل الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية</p> <p>النشاط ١٢</p> <p>إصدار مذكرات/تعليم إدارية بالإجراءات المعتمدة لضمان مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة تطبيقاً لقانون الضمان الاجتماعي المعدل في العام ٢٠٠٠</p>
<p>١) عدد الدورات التوعوية حول الحقوق والواجبات في قانوني العمل والضمان الاجتماعي (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين / المشاركات الذين أتموا الدورات التوعوية حول الحقوق والواجبات في قانوني العمل والضمان الاجتماعي</p>	<p>الوزارات المختصة</p> <p>مؤسسات الإعلام</p> <p>ممثلات النقابات والاتحادات العمالية</p> <p>ممثلات الهيئات</p> <p>الاقتصادية</p> <p>مؤسسات القطاع الأهلي</p> <p>والخاص المعنية</p> <p>المنظمات الدوئية</p> <p>الجامعات</p>	<p>رؤساء ورئيسات وأعضاء وعضوات اللجان النيابية</p> <p>المختصة</p> <p>وزارة المالية</p> <p>وزارة العمل</p> <p>الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي</p>	<p>النشاط ١٣</p> <p>تنظيم دورات توعوية حول الحقوق والواجبات في قانوني العمل والضمان الاجتماعي موجهة إلى الجمعيات الإنسانية، والمطالبي والطالبات</p>
<p>عدد الاجتماعات أو الطاولات المستديرة مع النواب لمناقشة إقرار التعديلات في قانوني العمل والضمان الاجتماعي وإقرار نظام التقاعد والحماية الاجتماعية</p>	<p>غرفة التجارة والصناعة</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوئية</p>	<p>مجلس النواب</p> <p>وزارة العمل</p> <p>الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٤</p> <p>تنظيم طاولة مستديرة مع النواب لمناقشة إقرار التعديلات في قانوني العمل والضمان الاجتماعي وإقرار نظام التقاعد والحماية الاجتماعية</p>
<p>نشر نتائج الدراسة حول إنشاء نظام يعترف بأوقات الرعاية غير مدفوعة الأجر كوقت مساهمة في نظام التقاعد</p>	<p>الجامعات</p> <p>مختبرات الجامعات</p> <p>المنظمات الدوئية</p>	<p>وزارة المالية</p> <p>وزارة العمل</p> <p>الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي</p>	<p>النشاط ١٥</p> <p>إعداد دراسة حول إنشاء نظام يعترف بأوقات الرعاية غير مدفوعة الأجر كوقت مساهمة في نظام التقاعد (اللتغطية الصحية ونظام الشيخوخة)</p>

<p>١) عدد اللقاءات أو الاجتماعات لمراجعة إجراءات الصندوق الوطنية للضمان الاجتماعي لجهة إعادة النظر فيه تفعيل فرع الضمان الاختياري لضم فئات جديدة من المستفيدين/ات</p> <p>٢) عدد اللقاءات والاجتماعات المخصصة لمراجعة إجراءات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لجهة ضم فئات جديدة إلى النظام الخاص لدى الصندوق</p>	<p>وزارة الزراعة / المديرية العامة للتعاونيات</p> <p>الوزارات المختصة</p> <p>ممثلون عن مقدمي/ات الرعاية المدفوعة وغير المدفوعة الأجر</p> <p>البنقات والاتحادات العمالية المعنية</p> <p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة العمل</p> <p>الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي</p>	<p>النشاط ١٦</p> <p>مراجعة إجراءات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لجهة: إعادة النظر فيه تفعيل فرع الضمان الاختياري لضم فئات جديدة من المستفيدين/ات</p> <p>٢) انظر فيه ضم فئات جديدة إلى النظام الخاص لدى الصندوق</p>
<p>نشر نتائج دراسة سبل ومستلزمات توحيد أنظمة الجهات الضامنة وتوحيد التقديرات لكافة العاملين/ات فيه لبنان</p>	<p>وزارة المالية</p> <p>الوزارات والأجهزة الرسمية المختصة</p> <p>ممثلون/ات عن شركات التأمين الخاصة</p> <p>ممثلون/ات عن البنقات المعنية والاتحادات العمالية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة العمل</p> <p>الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي</p> <p>تعاونية موظفي الدولة</p> <p>مجلس الخدمة المدنية</p> <p>المؤسسات العسكرية والأمنية</p>	<p>النشاط ١٧</p> <p>دراسة سبل ومستلزمات توحيد أنظمة الجهات الضامنة وتوحيد التقديرات لكافة العاملين/ات فيه لبنان</p>

الهدف الفرعي الثاني:
تمتية عوازل تراكم رأس المال البشري لدى النساء.

الأثر المتوقع ١:
التوعية الصحية مؤمنة للنساء وخدمات الوقاية والرعاية متوفرة لمن

المؤشرات	الجهات المتعاقبة	الجهة المسؤولة	النشاط
١) صدور مناهج محدّثة للصحّة الإنجابية والجنسية في المواد الدراسية ٢) صدور تعميم لتطبيق المناهج المحدّثة للصحّة الإنجابية والجنسية في المواد الدراسية	المؤسسات الدولية	وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء	النشاط ١ تحديث مناهج الصحّة الإنجابية والجنسية في المواد الدراسية والعمل على تطبيقها
عدد المواد والأدوات التثقيفية المتطورة المبنية على المهارات الحياتية للصحّة الإنجابية والجنسية ضمن المنشآت اللاحقة	المؤسسات الدولية	- وزارة التربية والتعليم العالي / المديرية العامة للتربية - مديرية الإرشاد والتوجيه - وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء	النشاط ٢ تطوير مواد وأدوات تثقيفية مبنية على المهارات الحياتية للصحّة الإنجابية والجنسية ضمن المنشآت اللاحقة
١) عدد الحملات الأذاعية المرئية أو المسموعة عن الوقاية الصحية والأمراض الصحية السليمة للنساء والفتيات ٢) عدد الحملات المنشورة علمية وسائل التواصل الاجتماعية عن الوقاية الصحية والأمراض الصحية السليمة للنساء والفتيات	- الجامعات - منظمات المجتمع المدني المعنية	- وزارة الصحة العامة بالتعاون مع وزارة الإعلام ووسائل الإعلام - وزارة التربية والتعليم العالي - وزارة الشؤون الاجتماعية	النشاط ٣ نشر المعرفة بواسطة وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي بمبادرات الوقاية الصحية السليمة للنساء والفتيات

<p>١) عدد الدورات التدريبية للرسعافات الأولية في المدارس ومراكز الخدمات الإنمائية (يوزع المؤشر حسب المحفظة والمدارس ومراكز الخدمات)</p> <p>٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا دورات الـرسعافات الأولية (يوزع المؤشر حسب الجنس و المسمعه الوظيفيه)</p>	<p>- المصليب الأحمر اللبناني - الدفاع المدني</p>	<p>- وزارة التربية والتعليم العالي - وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ه إقامة دورات تدريبية للرسعافات الأولية في المدارس ومراكز الخدمات الإنمائية</p>
<p>١) عدد وسائل الإعلام التي تنشر إعلانات عن الخدمات الصحية والوقائية التي توفرها مراكز الصحة الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية</p> <p>٢) تميم عن وزارة الداخلية للبيديت لنشر إعلانات عن الخدمات الصحية والوقائية التي توفرها مراكز الصحة الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>- وزارة الصحة العامة - وزارة الإعلام - وسائل الإعلام</p>	<p>النشاط ه الإعلان بواسطة وسائل الإعلام والبيديت ومنظمات الرعاية الإنسانية والمؤسسات الدينية عن الخدمات الصحية والوقائية التي توفرها مراكز الصحة الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية</p>

<p>١) عدد مراكز شبكة الرعاية الصحية الأولية التي تم توسيع كادرها البشري وعدد المراكز التي أُضيف إليه كادرها البشريه قنلات قانونيات</p> <p>٢) عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الزمائية لوزارة الشؤون الاجتماعية التي تم تجهيزها بالمعدات و/أو تم تزويدها بأدوية إضافية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٣) عدد التدريبات المتخصصة للموارد البشرية العاملة في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الزمائية لوزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>٤) عدد المتدربين/ات الذين أتموا الدورات التدريبية المتخصصة للموارد البشرية العاملة في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الزمائية لوزارة الشؤون الاجتماعية (يوزع المؤشر حسب المسممه الوظيفية)</p>	<p>وزارة الاعلام</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجمعيات - النقابات - المنظمات الدولية 	<p>وزارة الصحة العامة</p> <ul style="list-style-type: none"> - وزارة الشؤون الاجتماعية 	<p>النشاط 1</p> <p>توفير الموارد البشرية المختصة (ومن ضمنها القابلات القانونيات) والتجهيزات والأدوية اللازمة لمراكز شبكة الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الزمائية لوزارة الشؤون الاجتماعية وتنمية قدرات فرق العمل الناشطة فيها</p>
--	--	---	---

<p>١) عدد الدورات التدريبية لفرق العمل النشطة في مراكز الصحة الأولية ومراكز الخدمات الريفية حول كيفية التعامل مع عوارض الأزمات النفسية (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا التدريب حول كيفية التعامل مع عوارض الأزمات النفسية (يوزع المؤشر حسب المسممة الوظيفية) ٣) تميم من قبل وزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية لاستعمال شبكتة الدعم للتعامل مع عوارض الأزمات النفسية ٤) عدد المراكز التي تؤمن خدمات الطب النفسية بواسطة طواقم طبية متخصصة</p>	<p>نقابة المهنيين والمحليين النفسانيين - المستشفيات الجامعية - منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ٧ تعزيز قدرات فرق العمل النشطة في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الريفية للتعامل مع عوارض الأزمات النفسية وتفعيل شبكة الدعم للتعامل مع هذه العوارض وتدارك الرضاة بأمراض نفسية ومعالجتها بالضافة إلى توفير خدمات الطب النفسية في عدد من هذه المراكز بواسطة طاقم طبي متخصص</p>
--	---	---	--

<p>١) عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية التي تم تجهيزها بالمعدات المتخصصة للكشف المبكر عن أمراض سرطان الثدي وعنق الرحم (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد التدريبات حول الوقاية والكشف المبكر عن أمراض سرطان الثدي وعنق الرحم في مراكز الصحة (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٣) عدد المتدربين/ات في مراكز الصحة الأولية للوقاية الذين أتموا الدورات التدريبية حول الوقاية والكشف المبكر عن أمراض سرطان الثدي وعنق الرحم</p> <p>٤) عدد الموظفين/ات المتخصصون الذين التحقوا بمراكز الصحة الأولية لتشغيل الأوات والأجهزة لفحوصات الكشف المبكر عن أمراض سرطان الثدي وعنق الرحم</p>	<p>البلديات</p> <ul style="list-style-type: none"> - نقابة أطباء لبنان - نقابة أصحاب المستشفيات - نقابة أصحاب المختبرات الطبية - منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية 	<p>وزارة الصحة العامة</p> <ul style="list-style-type: none"> - وزارة الشؤون الاجتماعية 	<p>النشاط ٨</p> <p>تجهيز عدد من مراكز الرعاية الصحية الأولية في جميع المناطق وخاصة في المناطق الريفية بالأجهزة والطواقم المختصة لتمكينها من القيام بالتدخلات الوقائية للكشف المبكر عن أمراض سرطان الثدي وعنق الرحم (تغطية تكلفة الفحص)</p>
<p>١) عدد الاجتماعات بين الجهات المعنية لبناء نظام التشبيك والأحالة</p> <p>٢) مدور مستند يعرف بنظام الأحالة في لبنان^{١١}</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p> <ul style="list-style-type: none"> - منظمات دولية 	<p>وزارة الصحة العامة</p> <ul style="list-style-type: none"> - وزارة الشؤون الاجتماعية 	<p>النشاط ٩</p> <p>بناء نظام التشبيك والأحالة بين وزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالصحة الازجائية والجنسية والإنفسيية</p>

^{١١} يحسب المؤشر حين يتوفر المستند

<p>١) عدد العيادات النفاثة التي جهزت بأجهزة المخصصة، وبالادوية والتجهيزات اللازمة لتعزيز خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والنفسية</p> <p>٢) عدد المبادرات التي أازتها العيادات المتنقلة خلال سنة لتوفير خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والنفسية (يوزع المؤشر حسب القضاء)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>منظمات دولية</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٠</p> <p>تعزيز خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والنفسية من خلال العيادات النفاثة في المناطق التي تفتقر لوجود مراكز الصحة الأولية</p>
<p>عدد الحفلات الدراسية حول الإجهاض في حالات الاعتصاب وسفاح القرع واعتلال صحة الحامل (يوزع المؤشر حسب الجنس)</p> <p>عدد مراكز الصحة الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية التي توفر خدمات متعلقة بتنظيم الأسرة من مشورة وتوفير الوسائل (يوزع المؤشر حسب الجنس)</p>	<p>نقابة القابلات الفنزويلية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>وزارة الصحة العامة</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١١</p> <p>تنظيم حفلات دراسية حول الإجهاض في حالات الاعتصاب وسفاح القرع واعتلال صحة الحامل</p> <p>النشاط ١٢</p> <p>تعزيز جودة الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة من مشورة وتوفير الوسائل</p>
<p>١) عدد الدورات للعاملين/ات في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية حول الإدارة السريرية للناجيات من الاعتصاب وتعزيز نظام الإحالة (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المترجمين/ات في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية الذين أتموا الدورات التدريبية حول الإدارة السريرية للناجيات من الاعتصاب وتعزيز نظام الإحالة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ١٣</p> <p>تحسيس العاملين والعاملات في مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الخدمات الإنمائية على الإدارة السريرية للناجيات من الاعتصاب وتعزيز نظام الإحالة</p>

الآثر المتوقع ٢:

تحديث المناهج التربوية والأساليب التعليمية ونشر ثقافة حقوق الإنسان وتقبل الآخر

الآثر المتوقع ٢:	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاقبة	المؤشرات
النشاط ١ تحديث المناهج التعليمية الخاصة بتطوير المهارات الرقمية في كافة مراحل التعليم	وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإحصاء	منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية	عدد المناهج التعليمية الخاصة بتطوير المهارات الرقمية التي تم تحديثها ^{١٢}
النشاط ٢ تحديث المناهج التعليمية الخاصة بالتواصل الآمن عبر الإنترنت	وزارة التربية والتعليم العالي/ المركز التربوي للبحوث والإحصاء - وزارة العدل - وزارة الداخلية والبلديات	منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية	عدد المناهج التعليمية الخاصة بالتواصل الآمن عبر الإنترنت التي تم تحديثها ^{١٣}
النشاط ٣ تضمين المناهج التربوية مواداً خاصة بالتوعية والصحة والزجائية متناسبة مع الفئة العمرية للتلامذة	وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإحصاء - وزارة الصحة العامة	منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية	تتضمن المناهج التربوية لكل المراحل التعليمية مواداً خاصة بالتوعية الصحية والصحة الزجائية متناسبة مع الفئة العمرية للتلامذة
النشاط ٤ تفعيل دور حصص الرياضة والتشديد على مشاركة الفتيان والفتيات في جميع الأنشطة (تنظيم مباريات رياضية وتجهيز المدارس بالمعدات اللازمة)	وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإحصاء - وزارة الشباب والرياضة - وزارة الصحة العامة	منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية	١) عدد مباريات الرياضة المنظمة للفتيات / الفتيان خلال السنة ٢) عدد المدارس التي تم تجهيزها بالمعدات الرياضية اللازمة

^{١٢} يحسب المؤشر عندما يقرر باعتقاد المناهج المحدثة الخاصة بتطوير المهارات الرقمية^{١٣} يحسب المؤشر عندما يصدر قرار باعتقاد المناهج التعليمية الخاصة بالتواصل الآمن عبر الإنترنت المحدثة

<p>المناهج التربوية تتضمن مبادئ المساواة في الحقوق والشاركة في الأوار وتكافؤ الفرص بين الجنسين^{١٤}</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ٥ تضمين المناهج الدراسية في مختلف المراحل التعليمية، التربية علمة مبادئ المساواة في الحقوق والشاركة في الأوار وتكافؤ الفرص بين الجنسين وتحديد السبل الكفيلة بتحقيقها علمة أرض الواقع</p>
<p>كتب مادة التربية المدنية تتضمن التربية علمة مبادئ المساواة والقوانين التي تصون الحقوق والواجبات^{١٥}</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ٦ تضمين مادة التربية المدنية، التربية علمة مبادئ المساواة بين الجنسين والتعريف بالقوانين التي تصون الحقوق وتحدد الواجبات</p>
<p>١) عدد التدريبات لمعلمي/ات المناهج التربوية ومؤلفي/ات الكتب المدرسية في كل المواد علمة مبادئ المساواة وكيفية إدماجها في الكتب المدرسية كافة (يوزع المؤشر حسب الجنس) ٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا التدريب لمعلمي/ات المناهج التربوية ومؤلفي/ات الكتب المدرسية في كل المواد علمة مبادئ المساواة وكيفية إدماجها في الكتب المدرسية كافة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٧ تدريب معلمي/ات المناهج التربوية ومؤلفي/ات الكتب المدرسية في كل المواد علمة مبادئ المساواة بين الجنسين وكيفية إدماجها في الكتب المدرسية كافة</p>
<p>مدور قرار إنشاء لجنة لمراجعة الكتب المدرسية الوطنية (الصادرة عن المركز التربوي) من منظور المساواة بين الجنسين والحرص علمة عدم صدور أي كتاب مدرسي من دون مراجعة هذه اللجنة</p>		<p>- وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٨ إنشاء لجنة لمراجعة الكتب المدرسية الوطنية (الصادرة عن المركز التربوي) من منظور المساواة بين الجنسين والحرص علمة عدم صدور أي كتاب مدرسي من دون مراجعة هذه اللجنة</p>

^{١٤} يحتسب المؤشر عندما يصدر تعميم بالماهج التربوية التي تتضمن مبادئ المساواة في الحقوق والشاركة في الأوار وتكافؤ الفرص بين الجنسين

^{١٥} يحتسب المؤشر عندما يصدر تعميم يفيد بضرورة احتواء كتب مادة التربية المدنية علمة مبادئ المساواة والقوانين التي تصون الحقوق والواجبات

<p>مدرور تعميم بإضافة معيار لمراجعة كتب المدارس الخاصة يضمن مراعاة مبدأ المساواة بين الجنسين</p>		<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ٩ إضافة معيار إلى معايير مراجعة كتب المدارس الخاصة يضمن مراعاة مبدأ المساواة بين الجنسين</p>
<p>عدد الكتب المدرسية التي تتضمن قصص نجاحات حقتها وتحققها وجوه نسائية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ١٠ تضمين الكتب المدرسية قصص نجاحات حقتها وتحققها وجوه نسائية</p>
<p>١) عدد التدريبات للأستاذة والهيئة الإدارية في المدارس الرسمية والخاصة علمه مراعاة المساواة بين الجنسين خلال عملهم (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا التدريبات للأستاذة والهيئات الإدارية في المدارس الرسمية والخاصة علمه مراعاة المساواة بين الجنسين خلال عملهم (يوزع المؤشر حسب القطاع المدرسي: خاص ورسمي)</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإنماء</p>	<p>النشاط ١١ تدريب الأستاذة والهيئة الإدارية في المدارس الرسمية والخاصة علمه مراعاة المساواة بين الجنسين في ممارسة العمل</p>
<p>١) عدد التدريبات للموجهين/ات التربويين في مديرية الإرشاد والتوجيه في كافة المواد المعدّة للحرص للحرص على تطبيق الأستاذة لمبدأ المساواة بين الجنسين خلال عملهم (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتدربين/ات الذين أتموا التدريبات للموجهين/ات التربويين في مديرية الإرشاد والتوجيه في كافة المواد المعدّة للحرص للحرص على تطبيق الأستاذة لمبدأ المساواة بين الجنسين خلال عملهم</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / مديرية الإرشاد والتوجيه</p>	<p>النشاط ١٢ تدريب الموجهين/ات التربويين في مديرية الإرشاد والتوجيه في كافة المواد بغية الحرص على تطبيق الأستاذة لمبدأ المساواة بين الجنسين خلال عملهم</p>

الأثر المتوقع ٣:				
تمكين التلميذات والتلامذة من مواجهة التعرّض للعنف وتوفير سبل الحماية لهم، وخفض حالات التسرب المدرسي				
النشاط	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاقبة	المؤشرات	
النشاط ١ تفعيل تنفيذ قانون إلزامية التعليم الأساسي ومرسومه التطبيقية	وزارة التربية والتعليم العالي	وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة للأحوال الشخصية وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة التربية والتعليم العالي/ المركز التربوي للبحوث والدراسات وزارة الصحة العامة	عدد التلميذات عن التسرب المدرسي (يوزع المؤشر حسب المحافظة)	
النشاط ٢ تنظيم حملات إعلامية توعوية حول ضرورة التعلم ومكافحة التسرب المدرسي	وزارة التربية والتعليم العالي/ المركز التربوي للبحوث والدراسات الاهيئة الوطنية لشؤون المرأة السينارية	منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية	عدد الحملات الإعلامية والتوعوية حول ضرورة التعلم ومكافحة التسرب المدرسي	
النشاط ٣ زيادة عدد المدارس الدامجة في لبنان تطبيقاً «للسياسة الوطنية للتربية الدامجة»	وزارة التربية والتعليم العالي	منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية	عدد المدارس التي أصبحت دامجّة تطبيقاً «للسياسة الوطنية للتربية الدامجة»	
النشاط ٤ متابعة تنظيم حملات توعوية إعلامية سنوية حول الخط الساخن التابع لوزارة التربية وخدمات الحماية التي توفرها الوزارة	وزارة التربية والتعليم العالي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السينارية	منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية	عدد الحملات التوعوية والإعلامية السنوية حول الخط الساخن التابع لوزارة التربية وخدمات الحماية التي توفرها الوزارة	

<p>عدد الحملات الإعلامية والتوعوية التي تستهدف الطلاب والطالبات حول الخط الساخن للمديرية العامة لقوة الأمن الداخلي للتبليغ عن حالات العنف الأسري والتحرش الجنسي</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوة الأمن الداخلي وزارة التربية والتعليم العالي</p>	<p>النشاط ٥ متابعة تنظيم حملات إعلامية توعوية تستهدف التلميذات والتلامذة حول الخط الساخن للمديرية العامة لقوة الأمن الداخلي للتبليغ عن حالات العنف الأسري والتحرش الجنسي</p>
<p>١) عدد الجلسات التوعوية للتلامذة في المدارس الرسمية والخاصة حول الوفاية من العنف ومكافحته ضمن إطار سياسية حماية التلميذ في البيئة المدرسية (يوزع المؤشر حسب المحافظات) ٢) عدد المشاركين/ات في الجلسات التوعوية حول الوفاية من العنف ومكافحته (يوزع المؤشر حسب الجنس)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٦ متابعة تنظيم جلسات توعوية للتلميذات والتلامذة في المدارس الرسمية والخاصة حول الوفاية من العنف ومكافحته ضمن إطار سياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية</p>
<p>أعداد نسخة صديقة للأطفال مرادفة لسياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي</p>	<p>النشاط ٧ أعداد نسخة صديقة للأطفال مرادفة لسياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية (توعية الأطفال حول آية حماية الذات)</p>
<p>١) عدد الجلسات التوعوية في مراكز الشؤون الاجتماعية عن آية الرصد والإحالة الآمنة للأطفال المعرضين للخطر (يوزع المؤشر حسب المحافظات) ٢) عدد المشاركين/ات في الجلسات التوعوية في مراكز الشؤون الاجتماعية عن آية الرصد والإحالة الآمنة للأطفال المعرضين للخطر (يوزع المؤشر حسب الجنس)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ٨ تنظيم جلسات توعوية في مراكز الخدمات الإنمائية في وزارة الشؤون الاجتماعية عن آية الرصد والإحالة الآمنة للأطفال المعرضين للخطر</p>

<p>النشاط ٩ إعداد برنامج تربيته حول التربية الأسرية^{١٦}</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / المركز التربوي للبحوث والإحصاء - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البيانية</p>	<p>النشاط ١٠ تنظيم جلسات توعوية تستهدف أهل الطلاب في المدارس الرسمية والخاصة من خلال لجان الأهل، حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة في نطاق المنطقة</p>
<p>إصدار برنامج تربيته حول التربية الأسرية^{١٦}</p> <p>١) عدد الجلسات التوعوية التي تستهدف أهل طلاب المدارس الرسمية والخاصة من خلال لجان الأهل، حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة في نطاق المنطقة وحسب القطاع التعليمي: رسمي / خاص ٢) عدد المشاركين/ات في الجلسات التوعوية التي تستهدف أهل طلاب المدارس الرسمية والخاصة من خلال لجان الأهل، حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة في نطاق المنطقة (يوزع المؤشر حسب الجنس)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي/ مديرية الإرشاد والتوجيه - وزارة الشؤون الاجتماعية - هيئة الوطنية لشؤون المرأة البيانية</p>	<p>النشاط ١٠ تنظيم جلسات توعوية تستهدف أهل الطلاب في المدارس الرسمية والخاصة من خلال لجان الأهل، حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة في نطاق المنطقة</p>

^{١٦} يحتسب المؤشر عندما يصبح البرنامج متواجداً للاستعمال من قبل أصحاب الخبرة

<p>١) عدد الجلسات التوعوية التي تستهدف الطاقم التعليمي حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة فيه نطاق المنطقة (توزيع المؤشر حسب المحافظة والقطاع التعليمي: رسميًا / خاص)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الجلسات التوعوية التي تستهدف الطاقم التعليمي حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة فيه نطاق المنطقة (توزيع المؤشر حسب المحافظة والقطاع التعليمي: رسميًا / خاص)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدولية 	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / مديرية الإرشاد والتوجيه</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ١٢</p> <p>متابعة تنظيم جلسات توعوية تستهدف الطاقم التعليمي حول الوقاية من العنف ومكافحته والخدمات المتوفرة فيه نطاق المنطقة</p>
<p>١) عدد اللقاءات التدريبية لمدراء ومدرّيات المدارس الرسمية والخاصة (توزيع المؤشر حسب المحافظة والقطاع التعليمي: رسميًا / خاص)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في اللقاءات التدريبية لمدراء ومدرّيات المدارس الرسمية والخاصة والخدمات المتوفرة فيه نطاق المنطقة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدولية 	<p>وزارة التربية والتعليم العالي</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ١٢</p> <p>متابعة تنظيم لقاءات تدريبية لمدراء ومدرّيات المدارس الرسمية والخاصة حول الوقاية من العنف ومكافحته، تتضمن إطلاعهم على الخدمات المتوفرة فيه نطاق المنطقة</p>

<p>١) عدد النشاطات لبناء قدرات الموجهات والموجهين في مديرية الارشاد والتوجيه لتطبيق سياسة حماية التلميذ المحدثة وحول الوقاية من العنف ومكافحته (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في النشاطات لبناء قدرات الموجهات والموجهين في مديرية الارشاد والتوجيه لتطبيق سياسة حماية التلميذ المحدثة وحول الوقاية من العنف ومكافحته</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدوائية 	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / مديرية الارشاد والتوجيه</p>	<p>النشاط ١٣</p> <p>متابعة بناء قدرات الموجهات والموجهين في مديرية الارشاد والتوجيه لتطبيق سياسة حماية التلميذ المحدثة وحول الوقاية من العنف ومكافحته</p>
<p>١) عدد النشاطات لبناء قدرات العاملين/ات الاجتماعيين في مراكز الشؤون الاجتماعية حول التدخل بعد التعرض للمدمن وفي حالات الطوارئ (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في النشاطات لبناء قدرات العاملين/ات الاجتماعيين في مراكز الشؤون الاجتماعية حول التدخل بعد الصدمات وفي حالات الطوارئ</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٤</p> <p>متابعة بناء قدرات العاملين/ات الاجتماعيين في مراكز الشؤون الاجتماعية حول التدخل بعد التعرض للمدمن وفي حالات الطوارئ، لحماية الأطفال وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي</p>
<p>عدد اللقاءات بين المجلس البلدي والمدارس في نطاق البلدية لمكافحة التسرب المدرسي للتميزات والتلامذة وتطبيق قانون إلزامية التعليم الأساسي</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدوائية 	<p>وزارة التربية والتعليم العالي / وزارة الداخلية والبلديات</p>	<p>النشاط ١٥</p> <p>تطوير آلية تنسيق بين المجلس البلدي والمدارس في نطاق البلدية لمكافحة التسرب المدرسي للتميزات والتلامذة وتطبيق قانون إلزامية التعليم الأساسي</p>

الهدف الفرعي الثالث:

تمكين النساء من تحقيق الاستقلالية الاقتصادية.

الأثر المتوقع ١:

تتمية القدرات الشخصية للنساء في المجال الاقتصادي

النشاط	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاونة	المؤشرات
النشاط ١ أعداد برامج لتطوير القدرات الرقمية للنساء بالاستناد إلى البيانات المتوفرة على المستوى الوطني حول الحاجات والفتات المستهدفة	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنانية	- البلديات - منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية	عدد البرامج المعدة لتطوير القدرات الرقمية للنساء بالاستناد إلى البيانات المتوفرة على المستوى الوطني حول الحاجات والفتات المستهدفة ^{١٧}
النشاط ٢ تنظيم تدريبات لتطوير القدرات الرقمية للنساء في مراكز الخدمات الرئمانية لوزارة الشؤون الاجتماعية والمراكز التابعة لمنظمات المجتمع المدني والبلديات واستهداف النساء الريفيات بنوع خاص	- وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الداخلية والبلديات - وزارة الزراعة - وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنانية	- منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية	١) عدد التدريبات لتطوير القدرات الرقمية للنساء في المراكز الرئمانية لوزارة الشؤون الاجتماعية والمراكز التابعة لمنظمات المجتمع المدني (بوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتدربات اللواتي أتممن دورات التدريب حول القدرات الرقمية في المراكز الرئمانية لوزارة الشؤون الاجتماعية والمراكز التابعة لمنظمات المجتمع المدني
النشاط ٣ تنظيم برامج تدريب في مؤسسات القطاع العام والخاص لتعليم النساء مهارات الاستخدام الأساسية للتكنولوجيا الرقمية	- وزارة العمل - وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البنانية - مجلس الخدمة المدنية	- منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية	عدد البرامج التدريبية المطوّرة لمؤسسات القطاعين العام والخاص لتعليم النساء مهارات الاستخدام الأساسية للتكنولوجيا الرقمية ^{١٨}

^{١٧} يحتسب المؤشر حين يتوفر البرنامج للتدريب^{١٨} يحتسب المؤشر حين يتوفر البرنامج للتدريب

<p>١) عدد الدورات التوجيهية و/أو التدريبات للنساء لتعزيز قدرتهن في مجالات الإنتاج الحرفية والصناعية والزراعية وقطاع الخدمات (يوزع المؤشر حسب القطاع الإنتاجية وحسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركات في الدورات التوجيهية و/أو التدريبات لتعزيز قدرتهن في مجالات الإنتاج الحرفية والصناعية والزراعية وقطاع الخدمات (يوزع المؤشر حسب القطاع الإنتاجية مع الإشارة إلى عدد المشاركات من ذوات الاعاقة)</p>	<p>غرف التجارة والصناعة والزراعة</p> <p>المجالس الاقتصادية</p> <p>الجمعيات النسائية</p> <p>الناهيات</p> <p>الجمعيات النسائية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الزراعة</p> <p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصناعة</p> <p>وزارة الثقافة</p> <p>وزارة السياحة</p>	<p>النشاط ٤</p> <p>تنظيم دورات توعوية وتدريب النساء لتعزيز قدرتهن في مجالات الإنتاج الحرفية والصناعية والزراعية وقطاع التجارة والخدمات</p>
<p>١) توفير دراسة حول المهن والمهارات الأكثر طلباً في سوق العمل</p> <p>٢) عدد الدورات التوجيهية و/أو التدريبات للنساء حول المهن الأكثر طلباً في سوق العمل حسب ما تبينه تبيته</p> <p>الدراسة حول الموضوع (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٣) عدد المشاركات في الدورات التوجيهية و/أو التدريبات حول المهن الأكثر طلباً في سوق العمل (مع الإشارة إلى عدد المشاركات من ذوات الاعاقة)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة العمل</p> <p>الوزارات المعنية</p>	<p>النشاط ٥</p> <p>تنظيم دورات توجيهية وتدريبية في المهن الأكثر طلباً في سوق العمل مخصصة للنساء الراغبات في دخول هذه السوق</p>

<p>١) عدد الدورات التدريبية للنساء لنشر المعرفة حول قانون العمل، حقوقهن، واجباتهن في العمل والقوانين الضامنة للحقوق الاجتماعية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركات في الدورات التدريبية لنشر المعرفة حول قانون العمل، حقوقهن، واجباتهن في العمل والقوانين الضامنة للحقوق الاجتماعية (مع الإشارة إلى عدد المشاركات من ذوات الإعاقة)</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة العمل</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 	<p>النشاط 1</p> <p>تنظيم دورات تدريبية للنساء لنشر المعرفة حول قانون العمل، حقوقهن، واجباتهن في العمل والقوانين الضامنة للحقوق الاجتماعية</p>
<p>١) عدد التدريبات للنساء لنشر المعرفة والثقافة القانونية والمالية بغية الدخول إلى سوق العمل (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركات في التدريبات الراقمية إلى نشر المعرفة والثقافة القانونية والمالية بغية الدخول إلى سوق العمل مع الإشارة إلى عدد حاجيات الإعاقة</p>	<p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p> <ul style="list-style-type: none"> - المنظمات الدوائية 	<p>وزارة المالية</p> <ul style="list-style-type: none"> - وزارة الزراعة - وزارة الاقتصاد والتجارة / حقوق الملكية الفكرية - الإدارات المعنية 	<p>النشاط ٧</p> <p>تنظيم دورات تدريبية للنساء لنشر المعرفة والثقافة القانونية والمالية بغية الدخول إلى سوق العمل</p>
<p>نشر دليل إلكتروني حول الإجراءات القانونية المطلوبة لتأسيس عمل خاص وتطويره على موقعية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ووزارة الاقتصاد والتجارة</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ٨</p> <p>تطوير دليل إلكتروني يوضح الإجراءات القانونية المطلوبة لتأسيس عمل خاص وتطويره ينشر على موقعية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ووزارة الاقتصاد والتجارة</p>
<p>١) عدد الدورات المعدة لتدريب المدربين/ات في جمعيات المجتمع المدني حول استخدام النساء الراغبات في تأسيس أو تطوير عمل خاص للدليل الإلكتروني</p> <p>٢) عدد المدربين/ات الذين أتموا التدريب</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعنية - المنظمات الدوائية 	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ٩</p> <p>تنظيم دورات تدريب مدربين مخصصة لمنظمات المجتمع المدني المعنية حول استخدام النساء الراغبات في تأسيس أو تطوير عمل خاص للدليل الإلكتروني</p>

<p>توفر دليل يتضمن أبرز المنصات التدريبية الإلكترونية حول تأسيس مشروع خاص وإدارته وحمایته وتطويره</p> <p>١ عدد التدريبات المهنية والإدارية المخصصة للنساء ذوات الإعاقة (بوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢ عدد المشاركات في هذه التدريبات المهنية والإدارية</p>	<p>الجامعات</p> <p>المؤسسات الدولية</p> <p>المؤسسات المعنية</p> <p>بالشخص ذوي الإعاقة</p> <p>المؤسسات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>وزارة العمل</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>الوزارات المعنية</p>	<p>النشاط ١٠</p> <p>إعداد دليل ونشره حول أبرز المنصات التدريبية الإلكترونية المتوفرة للمساعدة على تأسيس مشروع خاص وإدارته وحمایته وتطويره</p> <p>النشاط ١١</p> <p>تخصيص تدريبات مهنية وإدارية مؤتمرية لمكانات النساء ذوات الإعاقة في العمل</p>
<p>عدد المقالات، المقابلات، التحقيقات المنشورة أو المعروضة على وسائل الإعلام عن نجاحات النساء في القطاعات المهنية وفي عالم الأعمال</p>	<p>المؤسسات الإعلامية</p> <p>مؤسسات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المؤسسات الدولية</p>	<p>وزارة الإعلام</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ١٢</p> <p>تضخيم نجاحات النساء في القطاعات المهنية وفي عالم الأعمال بواسطة وسائل الإعلام</p>
<p>١ عدد الدورات التدريبية التوعوية للنساء حول أهمية العمل النقابي (بوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢ عدد المشاركات في الدورات التدريبية التوعوية حول أهمية العمل النقابي للنساء</p>	<p>الاتحادات والنقابات العمالية</p>	<p>وزارة العمل</p> <p>الاتحاد العمالي العام</p>	<p>النشاط ١٣</p> <p>تنظيم دورات تدريبية توعوية للنساء حول أهمية العمل النقابي</p>
<p>١ خلاصة نتائج الدراسة المعدة حول المهن والمهارات الأكثر طلباً في سوق العمل معتمدة على الدراسات الثانوية</p> <p>٢ خدمات متخصصة للتوجيه المهني متوفرة في الثانويات</p>	<p>مؤسسات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المدارس</p> <p>الجامعات</p> <p>المؤسسات الدولية</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي</p>	<p>النشاط ١٤</p> <p>تعزيز التوجيه المهني في المدارس وتشجيع التلميذات على انتهاز التخصصات المهنية والتقنية التي يحتاج إليها سوق العمل (غير النمطية بالنسبة إلى النساء) لا سيما عبر المسالك العلمية</p>
<p>صدر قانون لتوصيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وتضمينه مواد تحفيزية لشركات ناشئة تديرها نساء</p>	<p>المؤسسات الدولية</p> <p>مراكز الدراسات والأبحاث في الجامعات</p>	<p>مجلس النواب</p> <p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ١٥</p> <p>إقرار مشروع قانون لتوصيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وتضمينه مواد تحفيزية لصالح الشركات الناشئة التي تديرها نساء</p>

<p>١) عدد الدورات التدريبية حول الجاهزية الاستثمارية لشركات ناشئة تقودها نساء</p> <p>٢) عدد المشاركات اللواتي أتممن الدورات التدريبية حول الجاهزية الاستثمارية للشركات الناشئة، مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة</p>	<p>البنك المركزي</p> <p>معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي</p> <p>إقطاع الخاص</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <p>المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان</p> <p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p> <p>غرف التجارة والصناعة والزراعة</p> <p>جمعية الصناعيين اللبنانيين</p>	<p>النشاط ١٦</p> <p>تنظيم دورات تدريبية حول الجاهزية الاستثمارية لشركات ناشئة تقودها نساء تتركز حول تطوير قدرات رائدات الأعمال في مجال الإدارة المالية والاستثمار وجمع رأس المال</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية للنساء صاحبات ومسؤولات عن مؤسسات وشركات متناهية الصغر وصغيرة ومتوسطة</p> <p>٢) عدد المشاركات اللواتي أتممن الدورات التدريبية من صاحبات ومسؤولات عن مؤسسات وشركات صغيرة وشركات متناهية الصغر ومتوسطة في الدورات التدريبية مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة</p>	<p>إقطاع الخاص</p> <p>غرف التجارة والصناعة والزراعة</p> <p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p>	<p>النشاط ١٧</p> <p>تنظيم دورات تدريبية حول التعامل التجاري تستهدف نساء صاحبات أعمال ومسؤولات عن مؤسسات وشركات متناهية الصغر، صغيرة ومتوسطة</p>
<p>١) عدد اللقاءات والمؤتمرات للشبكيك بين المؤسسات المحلية أو الدولية التي تقودها النساء بهدف تشجيع التعامل التجاري وتبادل الخبرات</p> <p>٢) عدد المؤسسات المحلية أو الدولية التي تقودها النساء التي شبكت مع شركاء جدد عبر لقاءات الشبكيك^{١٩}</p>	<p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة</p> <p>وزارة الصناعة</p> <p>جمعية الصناعيين اللبنانيين</p> <p>المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ١٨</p> <p>تنظيم لقاءات ومؤتمرات ترمي إلى الشبكيك بين المؤسسات المحلية أو الدولية التي تقودها النساء بهدف تشجيع التعامل التجاري وتبادل الخبرات</p>

^{١٩} يحتسب المؤشر في حال وجود عقد بين المؤسستين

<p>توفّر برنامج تدريبية حول إدارة الأزمات للشركات التي تقيدها النساء يهدف إلى توفير الأدوات اللازمة لتعزيز مرونة الشركات^{٢٠}</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة وزارة الصناعة وزارة العمل جمعية الصناعيين المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ١٩ تطوير برنامج تدريب علمية إدارة الأزمات للشركات التي تقيدها النساء يهدف إلى توفير الأدوات اللازمة لتعزيز مرونة الشركات</p>
<p>١) عدد شبكات التواصل وتبادل الخبرات بين رائدات الأعمال والنساء اللواتي يرغبن بتأسيس عمل خاص ٢) عدد المنتسبات إلى شبكات التواصل بين رائدات الأعمال والنساء اللواتي يرغبن بتأسيس عمل خاص مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٢٠ تعزيز التواصل بين رائدات الأعمال والنساء اللواتي يرغبن بتأسيس عمل خاص من خلال تنظيم شبكات تواصل وتبادل الخبرات</p>
<p>١) عدد الدورات التأهيلية والتدريبية في مختلف المجالات حول تأسيس عمل خاص وسبل تطويره (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المشاركات في الدورات التأهيلية والتدريبية في مختلف المجالات حول تأسيس عمل خاص وسبل تطويره (مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة)</p>	<p>غرف التجارة والصناعة والزراعة البنقات والاتحادات العمالية منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الاقتصاد والتجارة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ٢١ متابعة تنظيم دورات دورية تأهيلية وتدريبية في مختلف المجالات حول تأسيس عمل خاص وسبل تطويره</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية للنساء حول قانون الشراء العام (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المشاركات في الدورات التدريبية حول قانون الشراء العام (مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة)</p>	<p>المنظمات الدولية</p>	<p>معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط ٢٢ تنظيم دورات تدريبية للنساء حول قانون الشراء العام</p>

^{٢٠} يختص المؤشر عندما يكون البرنامج متوقفاً للتدريب.

<p>١) عدد الدورات التدريبية في الأرياف حول إنشاء تعاونيات وتطوير قدرات التعاونيات الموجودة الوجودية اللوجستية والبشرية (بوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في عدد الدورات التدريبية في الأرياف حول إنشاء تعاونيات وتطوير قدرات التعاونيات الموجودة الوجودية اللوجستية والبشرية (مع الإشارة إلى عدد ذوات الإعاقة)</p>	<p>- الاتحاد العمالي العام</p> <p>- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p> <p>- المنظمات الدولية</p>	<p>- وزارة الزراعة</p> <p>- وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ٢٣</p> <p>دورات تدريبية في الأرياف حول إنشاء تعاونيات وتطوير قدرات التعاونيات الموجودة الوجودية اللوجستية والبشرية</p>
--	---	---	---

الآثار المتوقعة ٢:				
توفير أحكام تشريعية وإدارية وإيجاد ظروف اجتماعية - اقتصادية مؤاتية لمشاركة النساء في الحياة الاقتصادية				
المنشأ	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاقبة	المؤشرات	
المنشأ ١ دعم إدارة الإحصاء المركزي في جمع بيانات حول مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي (إعداد دراسة تشمل التمكك والاستثمار للنساء)	إدارة الإحصاء المركزي	- وزارة العمل - المؤسسة الوطنية للاستخدام - غرف التجارة الصناعة والزراعة - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - المنظمات الدوائية	مدور نتائج الدراسة حول مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي	
المنشأ ٢ إجراء تحليل وتقييم تأثير مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي على النمو الاقتصادي	- وزارة المالية - وزارة الاقتصاد والتجارة - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي	- القطاع الخاص - المنظمات الدوائية	مدور نتائج دراسة تحليل أثر مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي على النمو الاقتصادي وتقييمه	
المنشأ ٣ تنظيم حملات توعوية ونشاطات لتشجيع الشركات الرائدة على اعتماد تدابير خاصة تعزز مشاركة المرأة وتتناول بنوع خاص توفير المساعدة في رعاية الأطفال	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - غرف التجارة والصناعة والزراعة	المنظمات الدوائية	عدد الحملات التوعوية والنشاطات لتشجيع الشركات الخاصة الرائدة على اعتماد تدابير خاصة تعزز مشاركة المرأة وتتناول بنوع خاص توفير المساعدة في رعاية الأطفال	
المنشأ ٤ توفير مذكرات تفاهم بين وزارة الاقتصاد والتجارة عبر غرف الصناعة والتجارة مع شركات خاصة لتشجيع مشاركة المرأة في الماصب القيادية	- وزارة الاقتصاد والتجارة - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي	- القطاع الخاص - شركات الخدمات المالية	عدد مذكرات التفاهم الموقعة بين وزارة الاقتصاد والتجارة وشركات خاصة لتشجيع مشاركة المرأة في الماصب القيادية	
المنشأ ٥ إعداد دراسة شاملة حول إمكانية وكيفية إطلاق موازنة مستجيبة للمساواة بين الجنسين	- وزارة المالية - معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي	- خبراء/خبيرات في الشائين القانوني والمالي - المنظمات الدوائية المعنية	مدور نتائج الدراسة الشاملة حول إمكانية وكيفية إطلاق موازنة مستجيبة للمساواة بين الجنسين	

<p>صدر نتائج الدراسة حول النظام الضريبي في لبنان واقوانين والتشريعات المالية ذات الصلة، لرصد التمييز الحاصل بين الرجل والمرأة</p>	<p>البحان النيابية المختصة (لا سيما العدل والمال) وزارة الاقتصاد وزارة العمل سائر الوزارات المختصة ممثلون/ات عن النقابات المعنية والاتحادات العمالية خبراء/خبيرات ماليون واقتصاديون الهيئات الاقتصادية منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدولية المعنية</p>	<p>وزارة المالية - معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط 1 إعداد دراسة مفصلة حول النظام الضريبي في لبنان واقوانين والتشريعات المالية ذات الصلة، لرصد التمييز الحاصل بين الرجل والمرأة</p>
<p>عدد التعاميم الصادرة عن البنك المركزي للزام البنوك بتسهيل شروط القروض للنساء الراغبات فيه الاستثمار</p>	<p>المؤسسات التمويلية المصارف الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة النقابات والاتحادات العمالية المنظمات الدولية</p>	<p>المصرف المركزي وزارة العمل مجلس الخدمة المدنية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط 7 أصدار تعاميم من البنك المركزي للزام البنوك بتسهيل شروط القروض للنساء الراغبات فيه الاستثمار</p>
<p>مدور تعميم من قبل وزارة العمل ومجلس الخدمة المدنية لاعتماد سياسة الوفاية والاستجابة ومعاقبة التحرش الجنسي في المؤسسات العامة والخاصة</p>	<p>الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة النقابات والاتحادات العمالية المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط 8 اعتماد سياسة الوفاية والاستجابة ومعاقبة التحرش الجنسي في المؤسسات العامة والخاصة</p>
<p>عدد حملات رفع الوعي والمناصرة للدفع باتجاه تعديل فترة إجازة الأمومة ومدد إجازة أبوة، و تفعيل ترتيبات العمل الصديقة للأسرة</p>	<p>مجلس النواب وزارة العمل وزارة المالية المؤسسات الإعلامية النقابات والاتحادات العمالية المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>النشاط 9 تفعيل حملات رفع الوعي والمناصرة للدفع باتجاه تعديل فترة إجازة الأمومة ومدد إجازة أبوة، وإقرار ترتيبات العمل الصديقة للأسرة</p>

<p>عدد حملات التوعية والمناصرة لنشر ثقافة المساواة بين الجنسين وأهمية مشاركة المرأة الاقتصادية، وضرورة توزيع أعباء الرعاية الأسرية بين الوالدين</p>	<p>الوزارات والمؤسسات الرسمية المختصة أعضاء اللجان النيابية المؤسسات الإعلامية المراجع الوجدية منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية المعنية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الإعلام وزارة التربية والتعليم العالي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٠ تتظيم حملات توعية ومناصرة لنشر ثقافة المساواة بين الجنسين وأهمية مشاركة المرأة الاقتصادية، وضرورة توزيع أعباء الرعاية الأسرية بين الوالدين</p>
<p>١) عدد جلسات التدريب حول تعزيز الوالدية الإيجابية وتفعيل مشاركة الآباء في زمام الطفولة (بوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المترجمين/ات الذين أتموا جلسات التدريب حول البرنامج (مع الإشارة إلى عدد ذمعي/ات اللاحقة)</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العالي منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١١ تفخيد جلسات تدريبية حول تعزيز الوالدية الإيجابية وتفعيل مشاركة الآباء في زمام الطفولة</p>
<p>١) وجود منهاج متطور لتنمية الطفولة المبكرة ٢) صدور تعميم لتطبيق المنهاج المتطور لتنمية الطفولة المبكرة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الصحة العامة وزارة التربية والتعليم العالي المنظمات الدوائية</p>	<p>النشاط ١٢ تطوير ومأسسة منهاج تنمية الطفولة المبكرة</p>
<p>صدور تعميم يتضمّن معايير محدّثة لدور الحضنة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>وزارة الصحة العامة وزارة التربية والتعليم العالي المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٣ تطوير المعايير الخاطئة بدور الحضنة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية</p>
<p>١) صدور تعميم بآليات الرقابة الجديدة على الحضانات الخاطئة ٢) عدد الزيارات التي قام بها مراقبو وزارة الصحة العامة على الحضانات الخاطئة خلال العام</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ١٤ تطوير آليات الرقابة على الحضانات الخاطئة وتفعيلها</p>

<p>١١) صدور تعميم بآليات الرقابة الجديدة على الحضانة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات المتعاقدة مع الوزارة</p> <p>١٢) عدد الزيارات التي قام بها مراقبو وزارة الشؤون الاجتماعية على الحضانات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات المتعاقدة مع الوزارة</p>	<p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>النشاط ١٥</p> <p>تطوير آليات الرقابة على الحضانات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات المتعاقدة مع الوزارة وتفعيلها</p>
<p>وجود زرم التدريبات للعاملين/ات في دور الحضانة والمراقبين/ات^{١١}</p>	<p>المديرية العامة للتعليم المهني والتقني والمنظمات المجتمعية المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p> <p>الجهات الأكاديمية</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>وزارة الصحة العامة</p>	<p>النشاط ١٦</p> <p>تطوير زرم التدريبات للعاملين/ات في دور الحضانة ومراقبيها/ات</p> <p>الأولاد ما قبل سن الثلاث سنوات</p>
<p>مدور معايير لدور الحضانة الخاصة الدامجة من قبل وزارة الصحة العامة</p> <p>مدور نتائج دراسة حول إمكانية وكيفية إنشاء نقابة للعاملين/ات في دور الحضانة في لبنان، لتنظيم أوضاعهم والدفاع عن حقوقهم وضمنان الحماية الاجتماعية لهم/هن</p>	<p>المنظمات الدولية</p> <p>وزارة العدل</p> <p>وزارة التربية</p> <p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p> <p>مسائر الوزارات المعنية</p> <p>نقابة دور الحضانة في لبنان</p> <p>نقابة المعلمين</p> <p>نقابة الممرضين/ات ومسائر النقابات المعنية</p> <p>الاتحادات العمالية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p> <p>وزارة العمل</p> <p>وزارة الصحة العامة</p> <p>وزارة التربية والاقتصاد</p> <p>المجلس الاقتصادي والبيئي والاجتماعي</p>	<p>النشاط ١٧</p> <p>إعداد معايير لدور الحضانة الخاصة الدامجة</p> <p>النشاط ١٨</p> <p>وضع دراسة حول إمكانية وكيفية إنشاء نقابة للعاملين/ات في دور الحضانة في لبنان، لتنظيم أوضاعهم والدفاع عن حقوقهم وضمنان الحماية الاجتماعية لهم/هن</p>

^{١١} يحتسب المؤشر عندما تكون الرزومة متوفرة لأصحاب الاختصاص

<p>صدر نتائج دراسة حول أشكال رعاية الأطفال المدفوعة الأجر الناشئة في لبنان، والمؤمنة في المنازل بشكل غير منظم</p>	<p>وزارة التربية والتعليم العاليه - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الداخلية والبلديات - وكالة الوزارات المعنيه - النقابات المختصه - نقابا دور الحضانه في لبنان - نقابة المعلمين - نقابة الممرضين - اتحادات البلديات - الاتحادات العماليه - المنظمات الدوليه</p>	<p>وزارة الصحة العامه - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئيه</p>	<p>النشاط ١٩ وضع دراسة حول أشكال رعاية الأطفال المدفوعة الأجر الناشئة في لبنان، والمؤمنة في المنازل بشكل غير منظم</p>
<p>وجود برنامج لتطبيق معايير الجودة الخاصه بمؤسسات كبار السن النهارية والمقيمة الصادره عن وزارة الشؤون الاجتماعيه</p>	<p>المنظمات الدوليه</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعيه</p>	<p>النشاط ٢٠ وضع خارطة طريق لتطبيق معايير الجودة الخاصه بمؤسسات كبار السن النهارية والمقيمة الصادره عن وزارة الشؤون الاجتماعيه</p>



الهدف الرئيسي الثالث

النساء يشغلن مراكز قيادية في المؤسسات السياسية والإدارية والاقتصادية والأمنية والمدافعية ويشركن في رسم الإصلاحات التنموية وفي تطبيقها على المستويين الوطني والمحلي.

الهدف الفرعي الأول:

إتاحة الفرص أمام النساء لاكتساب المؤهلات الذاتية والكفاءات المطلوبة للقيادة.

الأثر المتوقع:

تنمية القدرات الشخصية والتقنية للنساء في القيادة

المؤشرات	الجهات المتعاقبة	الجهة المسؤولة	النشاط
عدد الحملات التوعوية الإعلامية السنوية حول التربة الأسرية الرامية إلى تعزيز التنمية الشخصية وروح المسؤولية لدى التلميذات والتلميذ	الأحزاب السياسية البلديات المؤسسات الإعلامية منظمات المجتمع المدني المعنية	وزارة التربية والتعليم العالي والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام	تنظيم حملات توعوية إعلامية سنوية حول التربية الأسرية الرامية إلى تعزيز التنمية الشخصية وروح المسؤولية لدى التلميذات والتلميذ
١) عدد الجلسات الإرشادية الموجهة إلى لجان الأهل في المدارس حول المبادئ التربوية المعززة لنمو شخصية التلميذات والتلميذ (يوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المدارس المشاركة في الجلسات الإرشادية الموجهة إلى لجان الأهل في المدارس حول المبادئ التربوية المعززة لنمو شخصية التلميذات والتلميذ (يوزع المؤشر حسب القطاع التربوي، خاص / رسمي) ٣) مجموع عدد المشاركين/ات في الجلسات الإرشادية الموجهة إلى لجان الأهل	اتحاد المدارس الخاصة اتحاد لجان الأهل منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوائية	وزارة التربية والتعليم العالي والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات	تنظيم جلسات إرشادية موجهة إلى لجان الأهل في المدارس حول المبادئ التربوية المعززة لنمو شخصية التلميذات والتلميذ في المدارس في المحافظات كافة

<p>١) عدد الدورات التدريبية المعقودة في البلديات للسيدات الراغبات في العمل في النطاق الاقتصادي والسياسية والاجتماعية لتطوير المهارات الرقمية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المتربات في البلديات اللواتي أتممن الدورة التدريبية لتطوير المهارات الرقمية في عدد من البلديات</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <p>المعهد الوطني للإدارة</p> <p>عُرف التجارة والصناعة</p> <p>والزراعة</p> <p>البنقات</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٣</p> <p>تنظيم دورات تدريبية في البلديات للسيدات الراغبات في العمل في النطاق الاقتصادي والسياسية والاجتماعية لتطوير المهارات الرقمية</p>
<p>توزع زمة من المواد التثقيفية والتدريبية المخصصة للنساء الراغبات في دخول المعتك الانتخابية علمه الصعيد الوطني والبلدي^{٢٢}</p>	<p>المنظمات الدوئية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٤</p> <p>إعداد زمة من المواد التثقيفية والتدريبية المخصصة للنساء الراغبات في دخول المعتك الانتخابية علمه الصعيد الوطني والبلدي^{٢٢}</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية للسيدات لتمكينهن من اكتساب المهارات لخوض الانتخابات النيابية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المتربات اللواتي أتممن الدورة التدريبية حول المهارات لخوض الانتخابات النيابية، مع الإشارة إلى عدد ذوات الرعاية</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوئية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٥</p> <p>تنظيم دورات تدريبية وتوجيهية لتمكين السيدات من اكتساب المهارات لخوض الانتخابات النيابية</p>

^{٢٢} يحتسب المؤشر عندما تكون الرزمة بمثابة أول أية سيدة تود دخول المعتك الانتخابية علمه الصعيد الوطني أو البلدي

<p>١) عدد الدورات التدريبية للسيدات لتمكينهن من اكتساب المهارات لخوض الانتخابات البلدية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المتدربات اللواتي أتممن الدورة التدريبية حول المهارات لخوض الانتخابات البلدية (مع الإشارة إلى عدد ذوات الراجعة)</p>	<p>١) عدد الدورات التثقيفية للشباب والشابات في نواحي شبيبية في المحافظات حول العمل في المجالس البلدية والإزماء المحليه والدوكمه الرشيدية (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الدورات التثقيفية حول العمل في المجالس البلدية والإزماء المحليه والدوكمه الرشيدية</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <p>الجامعات</p> <p>النوادي الشبيبية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>وزارة الشباب والرياضة</p>	<p>النشاط ٦</p> <p>تنظيم دورات تدريبية في المحافظات الثمانية لتمكين السيدات من اكتساب المهارات لخوض الانتخابات البلدية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>تنظيم دورات تثقيفية موجهة للشباب والشابات في نواحي شبيبية في المحافظات حول العمل في المجالس البلدية والإزماء المحليه والدوكمه الرشيدية</p>
--	---	---	---	--	------------------------------	---	--

الهدف الفرعي الثاني:

تحقيق إصلاحات تشريعية وإدارية داعمة لمشاركة النساء في القيادة.

اعتماد تشريعات وتدابير داعمة لمشاركة النساء في القرار السياسي والاداري والاقتصادي والائتماني الوطني والمحلي			
الانشط	الجهة المسؤولة	الجهات المتعاونة	المؤشرات
الانشط ١ رسم واعتماد خطة وطنية ثانية لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن	- مجلس الوزراء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	المؤسسات الدوائية	١) خطة وطنية ثانية معدة لتطبيق قرار ١٣٢٥ ٢) اعتماد مجلس الوزراء للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن
الانشط ٢ تعديل قانون الانتخابات اللبنانية بحيث يتم تخصيص حد أدنى من الحصص للمرشحات في القوائم الانتخابية و/أو مقاعد محجوزة للنساء في البرلمان	مجلس النواب	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني المعنية	مدور قانون الانتخابات بلدية معطل بخصص حدًا أدنى من الحصص للمرشحات في القوائم الانتخابية و/أو مقاعد محجوزة للنساء في المجالس البلدية
الانشط ٣ تعديل قانون البلديات بحيث يتم تخصيص حدًا أدنى من الحصص للمرشحات في القوائم الانتخابية و/أو مقاعد محجوزة للنساء في المجالس البلدية	مجلس النواب	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني المعنية	مدور قانون الانتخابات بلدية معطل بخصص حدًا أدنى من الحصص للمرشحات في القوائم الانتخابية و/أو مقاعد محجوزة للنساء في المجالس البلدية
الانشط ٤ اعتماد آلية موحدة تحفظ نسبة لا تقل عن ٥٠ ٪ للنساء في الوظائف الإدارية من الفئة الأولى	مجلس الوزراء	- الوزارات - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - مجلس الخدمة المدنية - المعهد الوطني للإدارة	الآلية المعتمدة من جانب الحكومة في التعيينات للوظائف الإدارية من الفئة الأولى تلحظ الحصر على تسمية أعداد متساوية من النساء والرجال

<p>عدد الحملات التوعوية التي تستهدف النساء الناشطات في الشأن العام حول الخط الساخن التابع لقوة الأمن الداخلي المحضص لجرائم المعلوماتية وكيفية التبليغ</p>	<p>الأحزاب السياسية - نقابات وسائل الإعلام والإعلاميين - الجامعات - منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية</p>	<p>- وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة لقوة الأمن الداخلي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٥ تقديم حملات توعوية تستهدف النساء الناشطات في الشأن العام حول الخط الساخن التابع لقوة الأمن الداخلي المحضص لجرائم المعلوماتية وكيفية التبليغ</p>
<p>عدد اللقاءات الرامية إلى تعديل قانون الانتخابات لتخفيض رسوم التسجيل الانتخابية</p>	<p>الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني - المعنية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٦ العمل على تعديل قانون الانتخابات لتخفيض رسوم التسجيل الانتخابية</p>
<p>عدد اللقاءات الهادفة إلى تعديل قانون الانتخابات لتخفيض سقف الزيف الانتخابية</p>	<p>الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني - المعنية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام</p>	<p>النشاط ٧ العمل على تعديل قانون الانتخابات لتخفيض سقف الزيف الانتخابية</p>
<p>عدد القضايا المثارة أمام القضاء لتطبيق التعطية الإعلامية بالتسوية بين المرشحين/ات</p>	<p>الأحزاب السياسية - نقابة الصحافة - نقابة المحررين - الوسائل الإعلامية - منظمات المجتمع المدني - المعنية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٨ ضمان تعطية إعلامية متساوية بين جميع المرشحين/ات في وسائل الإعلام</p>
<p>عدد اللقاءات المعقودة مع الأحزاب للتغيير على تعيين نساء في المناصب الرفيعة في الحزب وترشيدهن في الانتخابات ومشاركتهن في الحوارات الوطنية</p>	<p>الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات الدولية - الوزارات</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية البيانية</p>	<p>النشاط ٩ لقاءات مع الأحزاب لتحفيزهم على تعيين نساء في المناصب الرفيعة في الحزب وترشيدهن في الانتخابات وإشراكهن في الحوارات الوطنية</p>
<p>عدد المؤسسات العامة والخاصة التي اعتمدت السياسات النموذجية داخل المؤسسة لحماية النساء من التعرض للتحرش الجنسي (يوزع المؤشر حسب القطاع: عام / خاص)^{٣٣}</p>	<p>المؤسسات العامة والخاصة</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٠ اعتماد السياسات النموذجية داخل المؤسسات العامة والخاصة لحماية النساء من التعرض للتحرش الجنسي</p>

^{٣٣} يختص المؤشر عندما ينع النظام الداخلي للمؤسسة على سياسات لحماية النساء من التعرض للتحرش الجنسي

<p>عدد التوعيم التي صدرت للتخوُّب مع مطلب أخذ حاجات العناصر النسائية في القومى الأمنية والعسكرية بعين الاعتبار في تصميم البنية الوجودية وتجهيزها وفي ما يتعلق بالصناد</p>	<p>المنظمات الدوية</p>	<p>الوحدات المختصة بفضاى المرأة في المؤسسات العسكرية والأمنية</p>	<p>النشاط ١٢ العمل على أخذ حاجات العناصر النسائية في القومى الأمنية والعسكرية بعين الاعتبار في تصميم البنية الوجودية وفي ما يتعلق بالصناد</p>
<p>حملة إعلامية وطنية سنوية مفعدة حول الدور الزماني والتنمية للبلديات وازعكساته على حياة المواطنين/ات وتلبية احتياجاتهم/ن</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية الأحزاب السياسية وسائل الإعلام الجامعات منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات/ المديرية العامة للدرارات والمجالس المحلية</p>	<p>النشاط ١٣ تنظيم حملة إعلامية وطنية سنوية حول الدور الزماني والتنمية للبلديات وازعكساته على حياة المواطنين/ات وتلبية احتياجاتهم/ن</p>
<p>عدد ورش العمل المنظمة في البلديات لتحديد حاجاتها في المواضيع الزمانية والبيئية و تلبية هذه الحاجات (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات / المديرية العامة للدرارات والمجالس المحلية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٤ تقديم ورش عمل في البلديات لتحديد حاجات البلديات في المواضيع الزمانية والبيئية وتلبية هذه الحاجات</p>
<p>عدد العضوات في المجالس البلدية الواتية حصلن على دعم تقني و/أو مالي لإطلاق مشاريع تنمية في النطاق البلدي والإشراف على تنفيذ هذه المشاريع</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية المنظمات الدوية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١٥ التشبيك على الصعيد الوطني بين النساء الناشطات في المجالس البلدية وفي اللجان العاملة في نطاق هذه المجالس وفي نطاق الزمات المحلية للبحث في سبل إزاح العمل البلدي وتبادل الخبرات والاطلاع على التجارب الناجحة</p>

<p>١) إستراتيجية الإنماء الريفي محدّثة ٢) عدد اللقاءات المعقودة لإتمام تحديها وتطبيقها</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات - منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>رئاسة مجلس الوزراء - وزارة المهجرين - التفتيش المركزي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة البيانية</p>	<p>النشاط ١٦ تحديث إستراتيجية الإنماء الريفي واستئناف العمل بها وإقامة تعاون بين السلطات المركزية والمحاس البلدية والمجتمع المدني</p>
<p>١) عدد الدورات التدريبية للسيدات الراضيات فيم الترشح للمحاس البلدية حول القانون وبناء البلدية، المالية والموازنة، حل النزاع وبناء السلام، إدارة المخاطر، البلدية ادمجة، الحوكمة الرشيدة، إدارة الحملة الانتخابية، الذكاء العاطفي، المناصرة، كسب التأثير، تحليل SWOT (بوزع المؤشر حسب المحافظة) ٢) عدد المتربات اللواتي أتممن الدورة التدريبية مع الإشارة إلس عدد نوات الإعاقة حول أي من هذه المواضيع: القانون البلدية، مالية وموازنة، حل النزاع وبناء السلام، إدارة المخاطر، البلدية ادمجة، الحوكمة الرشيدة، إدارة الحملة الانتخابية، الذكاء العاطفي، التنمية المجتمعية، الضمان، المناصرة، كسب التأثير، تحليل SWOT</p>	<p>الأحزاب السياسية - منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي/ات الإعاقة - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات - هيئة الوطنية لشؤون المرأة البيانية</p>	<p>النشاط ١٧ تتظيم دورات تدريبية فم المحافظات الراضيات فم الترشح للمحاس البلدية (حول القانون البلدية، المالية والموازنة، حل النزاع، بناء السلام، إدارة المخاطر، البلدية ادمجة، الحوكمة الرشيدة، إدارة الحملة الانتخابية، الذكاء العاطفي، التنمية المجتمعية، الضمان، المناصرة، كسب التأثير، تحليل SWOT)</p>

<p>١) عدد الدورات التدريبية للعضوات في مجالس البلديات (حول كتابة المشاريع وإدارتها، القانون البلدي، وضع الموازنات والتقارير) (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المتدربات اللواتي أتممن الدورة التدريبية حول أي من هذه المواضيع كتابة وإدارة المشاريع، القانون البلدي، وضع الموازنات والتقارير</p>	<p>الأحزاب السياسية</p> <ul style="list-style-type: none"> - منظمات المجتمع المدني - المعنية - المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة - المنظمات الدولية 	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <ul style="list-style-type: none"> - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>النشاط ١</p> <p>تنظيم دورات تدريبية في المحافظات للعضوات في مجالس البلدية (حول كتابة المشاريع وإدارتها، القانون البلدي، وضع الموازنات والتقارير)</p>
--	---	---	--



الهدف الرئيسي الرابع

مبدأ المساواة بين النساء والرجال معتمد في القانون والتشريعات والسياسات والإدرات ومعمول به في الأجهزة الأمنية والقضائية والإدارية ويتم رصد تطبيقه بواسطة أجهزة وآليات مختصة.

الهدف الفرعي الأول:

اعتماد مبدأ المساواة بين الجنسين في النصوص التشريعية وفي السياسات العامة وفي إجراءات تطبيقها.

الأثر المتوقع:

تزيه القوانين من الأحكام التمييزية ضد المرأة وانتهج سياسة تشريعية داعمة لها

المؤشرات	الجهات المتعاقبة	الجهة المسؤولة	النشاط
١) عدد اللقاءات والندشات والمنظمة بهدف تعديل قانون العقوبات لجهة عدم استثناء مرتكب الاعتصاب من المعاقبة إذا كان متزوجاً من الضحية (المادة ٣٠٣)	<ul style="list-style-type: none"> - نقابة المحامين في بيروت - نقابة المحامين في طرابلس - منظمات المجتمع المدني المعنوية 	<ul style="list-style-type: none"> - مجلس النواب - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	<p>١) العمل على تعديل قانون العقوبات لجهة عدم استثناء مرتكب الاعتصاب من المعاقبة إذا كان متزوجاً من الضحية (المادة ٣٠٣) (من خلال: حملات مناصرة، اجتماعات نيابية، لقاءات مع الأحزاب، طاولات حوار مع نقابتي المحامين ووزارة العدل، لقاءات مع رؤساء المطوائف...)</p>
٢) صدور تعديل على قانون العقوبات لجهة عدم استثناء مرتكب الاعتصاب من المعاقبة إذا كان متزوجاً من الضحية (المادة ٣٠٣)			

<p>١) عدد اللقائات والنشاطات المنظمة بهدف تعديل قانون العقوبات لجهة عدم السماح بإفلات المتركب من العقاب في حال أغوية أو جامع قاصرة بلغت سن الخامسة عشرة وأقدم بعدها على الزواج منها (المادتين ٥٠٥ و ٥١٨ق ٢) مدور تعديل على قانون العقوبات لجهة عدم السماح بإفلات المتركب من العقاب في حال أغوية أو جامع قاصرة بلغت سن الخامسة عشرة وفي حال أقدم بعدها على الزواج منها (المادتين ٥١٨ق ٥٠٥)</p>	<p>نقابة المحامين في بيروت - نقابة المحامين في طرابلس - منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>مجلس النواب - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٢ العمل على تعديل قانون العقوبات: لجهة عدم السماح بإفلات المتركب من العقاب في حال أغوية أو جامع قاصرة بلغت سن الخامسة عشرة وأقدم من بعدها إلى الزواج منها (المادتين ٥٠٥ و ٥١٨ق ٢) من خلال: حملات مناصرة، اجتماعات نيابية، لقاءات مع الأحزاب، طاولات حوار مع نقابتي المحامين ووزارة العدل، لقاءات مع رؤساء الطوائف..)</p>
<p>عدد النشاطات واللقاءات المعقودة للتوعية وكسب التأييد</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة العمل - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٣ مناصرة التعديلات المقترحة على قانون العمل من جانب وزارة العمل</p>
<p>عدد النشاطات واللقاءات المعقودة للتوعية وكسب التأييد حول الاتفاقية رقم ١٩٠ الصادرة عن منظمة العمل الدولية للقضاء على العنف والتحرش في مجال العمل</p>	<p>اللقاءات - منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>مجلس الوزراء - مجلس النواب - وزارة العمل</p>	<p>النشاط ٤ تعميم المعرفة بالاتفاقية رقم ١٩٠ الصادرة عن منظمة العمل الدولية حول القضاء على العنف والتحرش في مجال العمل ومناصرة المصادقة عليها</p>
<p>عدد النشاطات واللقاءات المعقودة لإقرار قانون حماية الأطفال من الترويج المبكر</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>مجلس النواب / اللجان البرلمانية - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان</p>	<p>النشاط ٥ المناصرة لإقرار قانون حماية الأطفال من الترويج المبكر</p>

<p>١) وجود منصة خاصة لتعبئة استمارة لجمع معطيات خاصة بالنساء اللبنانيات المتزوجات من غير لبنانيين وأولادهن</p> <p>٢) تحليل البيانات المتوفرة على المنصة منشور ومعمم على وسائل الإعلام</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الخارجية والمغتربين</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٦</p> <p>جمع معطيات خاصة بالنساء اللبنانيات المتزوجات من غير لبنانيين وأولادهن بواسطة تعبئة استمارات على منصات إلكترونية خاصة</p>
<p>عدد حملات المناصرة لإقرار قانون يعترف بحق المرأة اللبنانية بنقل جنسيتها إلى أولادها</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>تنظيم حملات مناصرة مبنية على البيانات التي تم جمعها في النشاط ٦ بهدف المناصرة لإقرار قانون يعترف بحق المرأة اللبنانية بنقل جنسيتها إلى أولادها</p>
<p>عدد حملات كسب التأييد لتبني المجلس النيابي قانوناً موحداً للأحوال الشخصية منصفاً للنساء في الحقوق الأسرية</p>	<p>نقابة المحامين في بيروت</p> <p>نقابة المحامين في طرابلس</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p>	<p>النشاط ٨</p> <p>تنظيم حملات كسب تأييد لتبني المجلس النيابي قانوناً موحداً للأحوال الشخصية منصفاً للنساء في الحقوق الأسرية</p>
<p>صدور نتائج دراسة نوعية حول واقع الأموال غير المنقولة في لبنان بين النص والتطبيق من منظور المساواة بين الجنسين</p>	<p>مجلس كتاب العدل</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة العدل</p> <p>وزارة المالية</p>	<p>النشاط ٩</p> <p>إجراء دراسة نوعية حول واقع الأموال غير المنقولة وامتلاكها في لبنان (بين النص والتطبيق) من منظور المساواة بين الجنسين</p>
<p>عدد حملات كسب التأييد لتبني كوتا نسائية في قانون الانتخابات البرلمانية والبلدية</p>	<p>الأحزاب السياسية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p>	<p>النشاط ١٠</p> <p>تنظيم حملات كسب تأييد لتبني كوتا نسائية في قانون الانتخابات البرلمانية والبلدية</p>
<p>عدد المنشطات واللقاءات الهادفة إلى تعديل القانون لجهة اعتماد إجراءات مستعجلة لتسجيل المواليد بعد انقضاء مدة ستة</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المنظمات الدولية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>وزارة العدل</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ١١</p> <p>العمل على تعديل القانون لجهة اعتماد إجراءات مستعجلة لتسجيل المواليد بعد انقضاء مدة ستة</p>

الهدف الفرعي الثاني:

تعزيز آليات العمل بمبدأ المساواة بين الجنسين في السياسات والممارسات.

الأثر المتوقع:

تدعيم شبكة ضابطات وضباط ارتكاز النوع الاجتماعي في الإدارات الرسمية

المؤشرات	الجهات المتعاقبة	الجهة المسؤولة	النشاط
عدد الوحدات/ اللجان العاملة في الوزارات والإدارات الرسمية التي تضم مسؤولين/ات من القطاعات الرئيسية في الوزارة والإدارة وتضمنه بدمج قضايا المساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج المعتمدة	المؤسسات الدورية	الوزارات والإدارات الرسمية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	١ توسيع نطاق التعاون بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والإدارات والوزارات عبر إنشاء وحدات/لجان عمل تضم مسؤولين/ات من القطاعات الرئيسية في الوزارة والإدارة وتضمنه بدمج قضايا المساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج المعتمدة
١) انعقاد لقاء سنوي بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمدراء العاملين في الوزارات والإدارات الرسمية بغية التباحث في تطوير آلية التواصل بين الهيئة والوزارات والإدارات وتوضيح أدوار ضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي في عدد المدراء العاملين المشاركين في اللقاء السنوي بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمدراء العاملين في الوزارات والإدارات الرسمية	الوزارات والإدارات المعنية - المنظمات الدورية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	٢ عقد لقاء سنوي بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمدراء العاملين في الوزارات والإدارات الرسمية بغية التباحث في تطوير آلية التواصل بين الهيئة والوزارات والإدارات وتوضيح أدوار ضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي
توفر برنامج تدريبي موحد لضابطات وضباط ارتكاز النوع الاجتماعي	الوزارات والإدارات المعنية - المنظمات الدورية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	٣ إعداد برنامج تدريبي موحد لضابطات وضباط ارتكاز النوع الاجتماعي

^{٤٣} يحتسب المؤشر عندما يكون البرنامج متوفر لأصحاب الاختصاص

<p>١) عدد الدورات التدريبية لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي والوحدات المستحدثة في الوزارات والإدارات حول سبل تحقيق المساواة بين الجنسين والعمل علمه ومجها في السياسات والبرامج الحكومية وتحديد معايير النجاح في ذلك: Gender markers ومبادئ الحوكمة الرشيدة</p> <p>٢) عدد المتدربين/ات العاملين في الوزارات والإدارات الذين أتموا الدورات التدريبية حول سبل تحقيق المساواة بين الجنسين والعمل علمه ومجها في السياسات والبرامج الحكومية وتحديد معايير النجاح في ذلك: Gender markers ومبادئ الحوكمة الرشيدة</p>	<p>– الوزارات والإدارات المعنية</p> <p>– المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٤</p> <p>تنظيم دورات تدريبية منتظمة لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي والوحدات المستحدثة في الوزارات والإدارات حول سبل تحقيق المساواة بين الجنسين والعمل علمه ومجها في السياسات والبرامج الحكومية وتحديد معايير النجاح في ذلك: Gender markers ومبادئ الحوكمة الرشيدة</p>
<p>١) عدد التدريبات لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي حول استخدام منصة Activity info الإلكترونية التي طورتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وتعيّنت الاستمارة الخاصة بوزارتهم أو إدارتهم حول مواضيع مختلفة خاصة بفضاء المرأة</p> <p>٢) عدد المتدربين/ات العاملين/ات في الوزارات والإدارات الذين أتموا الدورات التدريبية حول استخدام منصة Activity info الإلكترونية التي طورتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وتعيّنت الاستمارة الخاصة بوزارتهم أو إدارتهم</p>	<p>– الوزارات والإدارات المعنية</p> <p>– المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٥</p> <p>تنظيم تدريب لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي حول استخدام منصة Activity info الإلكترونية التي طورتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وتعيّنت الاستمارة الخاصة بوزارتهم أو إدارتهم حول مواضيع مختلفة خاصة بفضاء المرأة مثل تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ أو الخطة الوطنية لتطبيق إستراتيجية المرأة في لبنان</p>

<p>١) انعقاد لقاء يجمع بين الهيئة الوطنية وأعضاء شبكة ضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي/ات في الوزارات والادارات</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في اللقاء الذي يجمع بين الهيئة الوطنية وأعضاء شبكة ضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي في الوزارات والادارات</p>	<p>الوزارات والادارات المعنية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السنائية</p>	<p>النشاط ٦</p> <p>عقد لقاء سنوي يجمع بين الهيئة الوطنية وأعضاء شبكة ضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي في الوزارات والادارات بغية تبادل الخبرات وتعميم المعرفة بقصص النجاح</p>
<p>١) عدد نقاط ارتكاز النوع الاجتماعي في اتحادات البلديات (يوزع المؤشر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد الدورات التدريبية لنقاط ارتكاز النوع الاجتماعي في اتحادات البلديات</p> <p>٣) عدد المتدربين/ات الذين أتموا الدورات التدريبية حول سبل تحقيق المساواة بين الجنسين والعمل على دمجها في المبادرات المعتمدة في البلديات وتحديد معايير النجاح في ذلك</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>– الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السنائية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>تعيين نقاط ارتكاز النوع الاجتماعي في اتحادات البلديات وتنظيم دورات تدريبية خاصة بهم حول سبل تحقيق المساواة بين الجنسين والعمل على دمجها في المبادرات المعتمدة في البلديات وتحديد معايير النجاح في ذلك</p>
<p>انعقاد دورة تعريفية تثقيفية حول الموازنة الاستراتيجية للمساواة بين الجنسين لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي بالتعاون مع المعهد المالي – باسل فليحان</p>	<p>المجلس الاقتصادي والبيئي والاجتماعي والبيئي</p>	<p>– معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي</p> <p>– الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السنائية</p>	<p>النشاط ٨</p> <p>تنظيم دورة تعريفية تثقيفية حول الموازنة الاستراتيجية للمساواة بين الجنسين لضباط وضابطات ارتكاز النوع الاجتماعي بالتعاون مع المعهد المالي – باسل فليحان</p>



الهدف الرئيسي الخامس

الثقافة السائدة مبنية على مبادئ حقوق الإنسان للرجال والنساء ووسائل نشرها مدركة لمستووليها

الهدف الفرعي الأول:

الأخذ بمبدأ المساواة بين الجنسين عوضاً عن مبدأ تقدّم الرجال على النساء في القواعد المعيارية النازمة للمجتمع.

المؤشرات	الجهات المتعاقدة	الجهة المسؤولة	الانشاط
عدد حملات المناصرة لدمى أصحاب القرار الرامية إلى إحقاق المساواة بين الجنسين في القوانين و التشريعات التمييزية ضد المرأة	مجلس الوزراء مجلس النواب الأحزاب السياسية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان	تنظيم حملات مناصرة لدمى أصحاب القرار (مجلس النواب، ومجلس الوزراء والأحزاب السياسية) رامية إلى إحقاق المساواة بين الجنسين في القوانين والتشريعات التمييزية ضد المرأة
١) عدد جلسات النقاش حول تصديق لبنان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية سيداو ٢) عدد المشاركين/ات في جلسات النقاش حول تصديق لبنان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية سيداو حسب المسمم الوظيفي)	الوزارات المعنية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	تنظيم جلسات نقاش يشارك فيها حقوقيون/ات وناشطون/ات اجتماعيون وسياسيون حول تصديق لبنان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاة على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) الذي يجيز، بشروط محددة، لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالقضاة على التمييز ضد المرأة النظر في التبديعات التي تردّها من الأفراد أو من مجموعات أو نيابة عنهم حول انتهاك أي دولة طرف للحقوق الواردة في الاتفاقية
لقاء سنوي مع القضاة بشقيه الأصلي والمتدرّج حول تطبيق اتفاقية سيداو	وزارة العدل مجلس القضاة الأعلى المؤسسات الدوائية	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	٣) تنشيط تنظيم لقاء سنوي مع القضاة بشقيه الأصلي والمتدرّج حول تطبيق اتفاقية سيداو باعتبارها إحدى الاتفاقيات الدوائية الرئيسية التي تتناول الحفاظ على حقوق الإنسان

<p>١) عدد الدورات المخصصة للموظفين/ات من كافة الفئات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الدورات المخصصة للموظفين/ات من كافة الفئات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها</p>	<p>الوزارات المعنية</p> <p>المؤسسات الدوائية</p>	<p>مجلس الخدمة المدنية</p> <p>المعهد الوطني للإدارة</p>	<p>النشاط ٤</p> <p>تنظيم دورات مخصصة للموظفين/ات من كافة الفئات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها، بصفتها إحدى الاتفاقيات الرئيسية الرامية إلى الحفاظ على حقوق الزنسان</p>
<p>١) عدد الدورات المخصصة لمنظمات المجتمع المدني للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الدورات المخصصة لمنظمات المجتمع المدني للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٥</p> <p>تنظيم دورات مخصصة لمنظمات المجتمع المدني للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها، بصفتها إحدى الاتفاقيات الرئيسية الرامية إلى الحفاظ على حقوق الزنسان</p>
<p>١) عدد الدورات المخصصة لجهات إنفاز القانون حول اتفاقية سيداه ومضاميتها</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الدورات المخصصة لجهات إنفاز القانون حول اتفاقية سيداه ومضاميتها (يوزع المؤتمر حسب القطاع و المسسمة الوظيفية)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p> <p>الإدارات الرسمية المعنية</p> <p>القوات العسكرية والأمنية</p> <p>معهد قوى الأمن الداخلي</p>	<p>النشاط ٦</p> <p>تنظيم دورات مخصصة لجهات إنفاز القانون حول اتفاقية سيداه ومضاميتها، بصفتها إحدى الاتفاقيات الرئيسية الرامية إلى الحفاظ على حقوق الزنسان</p>
<p>١) عدد الدورات المخصصة لأعضاء/عضوات المجلس البلدية وموظفين/ات البلديات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها (يوزع المؤتمر حسب المحافظة)</p> <p>٢) عدد المشاركين/ات في الدورات المخصصة للبلديات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p> <p>المعنية</p> <p>المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الداخلية والبلديات</p> <p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>النشاط ٧</p> <p>تنظيم دورات مخصصة لأعضاء/عضوات المجلس البلدية وموظفين/ات البلديات للتعريف بالتفقيه سيداه ومضاميتها، بصفتها إحدى الاتفاقيات الرئيسية الرامية إلى الحفاظ على حقوق الزنسان</p>

<p>١) عدد اللقاءات الثقافية التي يشارك فيها رجال الدين والتي تلقى الضوء على القيم الرئسانية المشتركة بين التعاليم الدينية و مبادئ احترام حقوق الرئسان والمساواة بين الجنسين</p> <p>٢) عدد المشاركين في اللقاءات الثقافية حول القيم الرئسانية المشتركة بين التعاليم الدينية ومبادئ احترام حقوق الرئسان والمساواة بين الجنسين (مع الإشارة إلى عدد رجال الدين المشاركين)</p>	<p>منظمات المجتمع المدني المعنية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السيانية</p>	<p>النشاط ٨ تنظيم لقاءات ثقافية يشارك فيها رجال الدين من شتى الأديان والطوائف، تلقي الضوء على القيم الرئسانية المشتركة بين التعاليم الدينية و مبادئ احترام حقوق الرئسان والمساواة بين الجنسين</p>
<p>١) عدد المحاضرات المخصصة للمحامين والمحاميات المتدرجين لاطلاعهم على مضمون اتفاقية سيداو ووجود تطبيقها</p> <p>٢) عدد المحامين/ات المتدربين الذين شاركوا في المحاضرات حول مضمون اتفاقية سيداو ووجود تطبيقها</p>	<p>المنظمات الدولية - منظمات المجتمع المدني - المنظمات الدولية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السيانية</p>	<p>النشاط ٩ تنظيم محاضرات دورية مخصصة للمحامين والمحاميات المتدرجين لاطلاعهم على مضمون اتفاقية سيداو ووجود تطبيقها (ضمن برنامج المحاضرات الازلامية)</p>
<p>١) عدد اللقاءات مع البرلمانيين/ات في اللجان النيابية المختصة حول رفع تحفظات لبنان عن اتفاقية سيداو خاصة فيما يتعلق باستحداث قانون موحد للأحوال الشخصية، والاعتراف بحق المرأة اللبنانية بنقل جنسيتها إلى أولادها</p> <p>٢) عدد البرلمانيين/ات في اللجان النيابية المشاركين في اللقاءات حول رفع تحفظات لبنان عن اتفاقية سيداو خاصة فيما يتعلق باستحداث قانون موحد للأحوال الشخصية، والاعتراف بحق المرأة اللبنانية بنقل جنسيتها إلى أولادها</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السيانية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السيانية</p>	<p>النشاط ١٠ تنظيم لقاءات مع البرلمانيين/ات في اللجان النيابية المختصة حول رفع تحفظات لبنان عن اتفاقية سيداو خاصة فيما يتعلق باستحداث قانون موحد للأحوال الشخصية، والاعتراف بحق المرأة اللبنانية بنقل جنسيتها إلى أولادها</p>

الهدف الفرعي الثاني:

تعميم صور للرجل والمرأة وأدوارهما المجتمعية تجسد مبادئ المساواة بين الجنسين وثقافة حقوق الإنسان.

الأثر المتوقع:

نشر ثقافة حقوق الإنسان في الجامعات وعلوم الصعيد العالمية ووسائل التواصل الاجتماعية وتشجيع الأعمال الثقافية التي تنطوي على مفهوم ايجابية للرجولة والأثرية			
المؤشرات	الجهات المتعاقدة	الجهة المسؤولة	النشاط
عدد الجامعات والمعاهد والكليات التي خصّمت وحدة دراسية حول موضوع حقوق الإنسان ومن ضمنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	<ul style="list-style-type: none"> الجامعات والمعاهد العليا المنظمات الدوائية 	<ul style="list-style-type: none"> وزارة التربية والتعليم العالي القوة الأمنية والعسكرية 	<p>النشاط 1</p> <p>تخصيص وحدات دراسية (credits) في التعليم العالي حول موضوع حقوق الإنسان ومن ضمنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتركيز بنوع خاص على كليات الحقوق والعلوم السياسية والعلوم الإنسانية والعالم وعلوم معاهد العلوم الأمنية والكليات الحربية</p>
1) عدد الجامعات التي نظمت ورش عمل وجلسات نقاش ومحاضرات حول مواضيع حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين	المنظمات الدوائية	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السياسية الجامعات 	<p>النشاط 2</p> <p>تنظيم ورش عمل وجلسات نقاش ومحاضرات حول مواضيع حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في الجامعات</p>
2) عدد النشاطات من ورش عمل وجلسات نقاش ومحاضرات حول مواضيع حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين التي نظمتها الجامعات	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة السياسية المنظمات الدوائية 	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الاقتصاد والتجارة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 	<p>النشاط 3</p> <p>وضع دراسة حول تقييم القيمة المالية للعمل غير مدفوع الأجر التي تقوم به النساء في رعاية الأسرة والتدبير المنزلي وفي المؤسسات الاقتصادية العائلية ونشر خلاصة هذه الدراسة على أوسع نطاق</p>

١) عدد اللقاءات مع الإعلاميين/ات ومع شخصيات نافذة علمية وسائط التواصل الاجتماعية حول الظواهر المستجدة اليرجانية والسلبية فمف قضايا المرأة	٢) عدد المشاركين/ات فمف اللقاءات مع الإعلاميين/ات ومع شخصيات نافذة علمية وسائط التواصل الاجتماعية حول الظواهر المستجدة اليرجانية والسلبية فمف قضايا المرأة (يوزر المؤشر حسب الجنس)	وسائل الإعلام	وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النشاط ٤ عقد لقاءات مع الإعلاميين/ات ومع شخصيات نافذة علمية وسائط التواصل الاجتماعية حول الظواهر المستجدة فمف قضايا المرأة وحول المحطيات الجديدة المتوفرة فمف هذا المجال
١) عدد المؤتمرات واللقاءات الثقافية حول مواضيع حقوق الإنسان والمرأة والصورة النمطية للرجال والنساء فمف المجتمع ٢) عدد المشاركين/ات فمف المؤتمرات واللقاءات الثقافية حول مواضيع حقوق الإنسان والمرأة والصورة النمطية للرجال والنساء فمف المجتمع (يوزر المؤشر حسب الجنس)	منظمات المجتمع المدني المعنية - المنظمات الدوائية	وزارة الثقافة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النشاط ٥ تنظيم مؤتمرات ولقاءات ثقافية حول مواضيع حقوق الإنسان والمرأة والصورة النمطية للرجال والنساء فمف المجتمع	النشاط ٥ تنظيم مؤتمرات ولقاءات ثقافية حول مواضيع حقوق الإنسان والمرأة والصورة النمطية للرجال والنساء فمف المجتمع
توفر زمة تدريبية مخصصة لمطوري الإعلانات التجارية لتكون مراعية لقضايا المساواة بين الجنسين	نقابة شركات الإعلان - المنظمات الدوائية	وزارة الاقتصاد والتجارة - وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النشاط ٦ وضع زمة تدريبية مخصصة لمطوري الإعلانات التجارية لتكون مراعية لقضايا المساواة بين الجنسين	النشاط ٦ تنظيم ورشة عمل مع نقابة شركات الإعلان حول استخدام الزمة التدريبية المعدة لمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين فمف الإعلانات التجارية
١) عدد الشركات المشاركة فمف ورشة العمل حول استخدام الزمة التدريبية المعدة لمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين فمف الإعلانات التجارية ٢) عدد المتدربين/ات علمية استخدام الزمة التدريبية المعدة لمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين فمف الإعلانات التجارية	نقابة شركات الإعلان - المنظمات الدوائية	وزارة الاقتصاد والتجارة - وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النشاط ٧ تنظيم ورشة عمل مع نقابة شركات الإعلان حول استخدام الزمة التدريبية المعدة لمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين فمف الإعلانات التجارية	النشاط ٧ تنظيم ورشة عمل مع نقابة شركات الإعلان حول استخدام الزمة التدريبية المعدة لمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين فمف الإعلانات التجارية

<p>عدد المقالات / التعليقات التي تروج لأعمال ثقافية تقدم صوراً تعترف بحقوق المرأة الإنسانية وأدوارها الريادية وتستند إلى مفاهيم إيجابية لأدوار الرجل في المجتمع وفي الأسرة وفي علاقتها مع المرأة</p>	<p>الوادي الثقافية - النقابات المختصة - الإعلاميات والإعلاميون - المنظمات الدوائية</p>	<p>وزارة الإعلام - وزارة الثقافة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>الترويج بواسطة المقالات والتعليقات في وسائل الإعلام وعلم وسائل التواصل الاجتماعي للأعمال الثقافية (الروايات، المسرحيات، المنشورات، الأفلام، المسلسلات الخ...) التي تقدم صوراً تعترف بحقوق المرأة الإنسانية وأدوارها الريادية وتستند إلى مفاهيم إيجابية لأدوار الرجل في المجتمع وفي الأسرة وفي علاقتها مع المرأة</p>
<p>عدد حملات كسب التأييد الهادفة إلى إصدار مرسوم يرمي إلى تأييد أسماء المناصب والترتيب والألقاب الرسمية في الخطاب الرسمية لإظهار الاعتراف بأدوار المرأة الريادية في الإدارات</p>	<p>رئاسة مجلس الوزراء</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>تنظيم حملات كسب تأييد إصدار مرسوم يرمي إلى تأييد أسماء المناصب والترتيب والألقاب الرسمية في الخطاب الرسمية لإظهار الاعتراف بأدوار المرأة الريادية في الإدارات</p>
<p>عدد الحملات الإعلامية للرضاعة علمة نجاحات النساء في مختلف الميادين والمجالات</p>	<p>المنظمات الدوائية</p>	<p>الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان - الجمعيات</p>	<p>إعداد حملات إعلامية للرضاعة علمة نجاحات النساء في مختلف الميادين والمجالات</p>
<p>١) انعقاد لقاء يضم اختصاصيين وأصحاب القرار في الجامعات للتعريف وتبادل الخبرات المختصة بالمواد والمنشآت المدرجة ضمن المناهج التعليمية حول حقوق الإنسان والمساهمة بين الجنسين (٢) عدد الجامعات المشاركة في لقاء التعارف وتبادل الخبرات المختصة بالمواد والمنشآت المدرجة ضمن المناهج التعليمية حول حقوق الإنسان والمساهمة بين الجنسين</p>	<p>الجامعات - وسائل الإعلام</p>	<p>وزارة الثقافة - وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>تنظيم لقاء يضم اختصاصيين/ت وأصحاب/صاحبات القرار في الجامعات للتعارف وتبادل الخبرات المختصة بالمواد والمنشآت المدرجة ضمن المناهج التعليمية حول حقوق الإنسان والمساهمة بين الجنسين</p>
<p>عدد الأطروحات الجامعية التي تناولت مواضيع خاصة بأوضاع النساء والتي تم التعرف بها من خلال وزارة الثقافة وفي وسائل الإعلام</p>	<p>الجامعات - وسائل الإعلام</p>	<p>وزارة الثقافة - وزارة الإعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>تحفيز طلاب الدراسات العليا في الجامعات علمة تناول مواضيع خاصة بأوضاع النساء في أطروحاتهم والأرضاعة علمة هذه الدراسات من خلال وزارة الثقافة وفي وسائل الإعلام</p>

الانشاط ١٢

الهيئة الوطنيّة
لشؤون المرأة اللبنانيّة
National Commission
for Lebanese Women

